

تفسير الصحابي ﷺ لغريب اللفظ النبوي.. دراسة نظرية

أ. عبد الله محمد جريكو الأزْمَكِي^(١)، أ. د. قاسم علي سعد^(٢)

المُستخلص: يقدّم هذا البحث دراسةً نظريّةً عن جانب هامٍّ من جوانب تفسير السلف للسنة، وهو تفسير الصحابة ﷺ لغريب الألفاظ النبوية. ولا شكّ أنّ هذا الموضوع له أهمية كبيرة، وذلك لمكانة الصحابة العلميّة، وعلوّ كعبهم في العربية وإمامهم بدقائق اللغة، ورسوخ قدمهم في معرفة مقاصد الألفاظ النبوية، وشهودهم أجواء الوحي والتنزيل. يتناول البحث تفاسير الصحابة ﷺ لغريب الألفاظ النبوية من حيث المفهوم والأهمية، ويكشف عن مصادرهم المتنوّعة في تفسير الألفاظ النبوية، ويبين مدى احتجاج اللغويين وأهل الغريب بتفاسير الصحابة ﷺ، وأثر ذلك في علم اللغة وغريب الحديث. كما أنّ البحث يتطرّق إلى أساليب الصحابة في تفسير الألفاظ النبوية من حيث التصريح والإقرار، ويكشف عن مسالكهم في تفسير الألفاظ النبوية من حيث الدلالات اللفظية، ويبين مدى حجّية تفسير الصحابيِّ لغريب الألفاظ النبوية، وشروط الإضافة إلى تفاسيرهم.

الكلمات المفتاحية: تفسير، الصحابة، الحديث، غريب.

(١) باحث في مرحلة الدكتوراه، في الحديث وعلومه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.

البريد الإلكتروني: alarmaki83@gmail.com

(٢) أستاذ الحديث وعلومه بقسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الشارقة.

البريد الإلكتروني: kassemas@sharjah.ac.ae



The Explanation of Uncommon Words Found in *Ahadeeth* by the Sahabi – may Allah be pleased with him – .. A Theoretical Study

Mr. Abdullah Muhammad Jarbaku, Dr. Qasim Ali Saad

Abstract: This research presents a theoretical study on a very important part of how the *salaf* explained the Sunnah, and it is the explanation by the *sahabah* – may Allah be pleased with them – of the uncommon words found in the sunnah (*ghareeb al-alfath an-nabawiyyah*). And there is no doubt that this topic carries a lot of weight due to the knowledgeable position of the *sahabah* with regards to Arabic, linguistic specifics, knowing the objectives of words within the Sunnah, and their experience of living through the revelation. This research presents the explanation by the *sahabah* of the *ghareeb al-alfath an-nabawiyyah* in terms of importance and concept, it uncovers their various sources in explaining these prophetic words, and it shows how far the explanation of the *sahabi* is used as evidence by the Linguists and scholars, and the effect of that on linguistics and *ghareeb al-hadeeth*. The research also touches on the methods used by the *sahabah* in explaining the prophetic terms whether by way of declaration or acknowledgement, and it reveals their ways in explaining the prophetic words in terms of their indication. It also describes the extent to which such an explanation can be used as evidence, and the conditions of adding to their explanations.

Key words: explanation, *sahabah*, *hadeeth*, uncommon.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أمّا بعد: ففقه الحديث النبوي الشريف ومعرفة غريب ألفاظه من أشرف العلوم، وهو الغاية والثمرة من علوم الحديث، قال أبو عبد الله الحاكم: «هو ثمرة العلوم وبه قوام الشريعة»^(١)، فحريٌّ بطالب الحديث الاعتناء به، قال الخطيب البغدادي: «فإذا عرف صاحب الحديث بالفقه خرس عنه الألسن، وعظم محله في الصدور والأعين، وخشي من كان عليه يطعن»^(٢).

وقد كثرت المصنّفات في فقه الحديث وغريبه، وتعددت مناهج مصنّفيها، قال ابن حجر: «إنّ فقه الحديث وغريبه لا يحصى كم صنّف في ذلك، بل لو ادّعى مدّع أنّ التصانيف التي جمعت في ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع»^(٣).

ورغم هذه الجهود المتكاثرة المباركة إلّا أنّ هناك مجالات ما زالت بحاجة إلى مزيد من البحث والدراسة، ومنها فقه الصحابة للسنة وتفسيرهم لألفاظ الحديث النبوي الشريف. فالصحابه رضي الله عنهم، نظرًا لمكانتهم العلميّة، وعلوّ كعبهم في العربية، ورسوخ قدمهم في معرفة مقاصد الألفاظ النبوية، وشهودهم أجواء الوحي والتنزيل، كان فهمهم للسنة النبوية أقوم فهم، وجاء استنباطهم أدق استنباط، قال ابن مسعود رضي الله عنه: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَأَسِّيًا فَلْيَتَأَسَّ بِأَصْحَابِ

(١) معرفة علوم الحديث، الحاكم النيسابوري، (ص ٢٤٦).

(٢) نصيحة أهل الحديث، الخطيب البغدادي، (ص ٢٥٦).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، (١/ ٢٣٠).

تفسير الصحابي ﷺ لغريب اللفظ النبوي...

محمد ﷺ؛ فإنهم كانوا أبرّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً، قومًا اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه ﷺ، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم؛ فإنهم كانوا على الهدى المستقيم^(١).

ولا غرو في ذلك فهم المختارون من الله لصحبة نبيه ﷺ، وهم خير هذه الأمة وأفضلها بشهادة سيّد المرسلين ﷺ^(٢).

وما أحسن قول الإمام الشافعي فيهم: «هم فوقنا في كلّ علم واجتهادٍ، وورعٍ وعقل، وأمرٍ استدرك به علمٌ واستنيط به، وآراؤهم لنا أحمد، وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا»^(٣).

ومن هذا المنطلق رأينا دراسة جانب مهمٍّ من جوانب فهم السنة وفقهها عند الصحابة رضي الله عنهم، وهو تفاسيرهم لغريب الألفاظ النبوية، بعد استقراء اثني عشر كتاباً من الأمّات الحديثية، وهي: الموطأ للإمام مالك، والكتب الستة، ومسند الإمام أحمد بن حنبل، ومسند أبي محمد الدارمي، والمصنّف لأبي بكر ابن أبي شيبة، وكذلك المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر، إضافة إلى غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، فتحصّل من تفاسير الصحابة، مئة وتسعة وثلاثون تفسيراً، لأربع وثمانين لفظة نبوية، عن خمسة وأربعين صحابياً.

(١) أخرجه ابن عبد البرّ في جامع بيان العلم وفضله، (٢/ ٩٤٧)، وفي سننه سنيّد بن داود المصنّف، قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب، (ص ٢٥٧): «ضَعَفَ مع إمامته ومعرفته». والحديث له طريق آخر، أخرجه الهروي في ذم الكلام وأهله، (٤/ ٢٨٨) من غير طريق سنيّد، فالحديث بمجموع الطريقين حسن.

(٢) وذلك فيما أخرجه البخاري في صحيحه، (٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه، (٢٥٣٣/ ٢١٢)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: (قال رسول الله ﷺ: خير الناس قرني ثم الذين يلونهم) الحديث.

(٣) نقله البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، (١/ ٤٥) عن كتاب الرسالة القديمة للإمام الشافعي.

أسباب اختيار الموضوع:

كان لاختيار هذا الموضوع دوافع متعددة، أهمها:

أولاً: بيان جانبٍ مهمٍّ من جوانب اعتناء الصحابة رضي الله عنهم بالسنة النبوية.

ثانياً: إظهار أهمية تفاسير الصحابة رضي الله عنهم، لأنَّهم شاهدوا التنزيل وعاصروا التشريع، ومن كان بهذه المثابة دقَّ فقهه، وعمق فهمه، وكان إلى الصواب أقرب.

ثالثاً: إظهار اعتماد أهل الفقه والغريب واللغة على ما قدَّمه الصحابة من تفسيرهم غريب الحديث.

مشكلة البحث:

جاء هذا البحث ليجيب عن التساؤلات الآتية:

أولاً: ما مدى اهتمام الصحابة بتفسير الألفاظ النبوية؟ فالمشاهد في الساحات العلمية تكاثر جهود العلماء والباحثين في مجال تفسير الصحابة للقرآن الكريم، إلَّا أنَّ تفسيرهم للسنة النبوية لم يحظ بذلك الاعتناء العالي، فهذا البحث يلقي الضوء على جانب من جوانب تفسير الصحابة للسنة النبوية.

ثانياً: ما مصادر الصحابة في تفسيرهم للسنة، وما المنهج الذي اتَّبعه الصحابة لتفسير الألفاظ النبوية؟

ثالثاً: ما مدى احتياج العلماء بتفسير الصحابيِّ للألفاظ النبوية؟

الدراسات السابقة:

لم نجد من أفرد تفسير الصحابة للسنة النبوية بالبحث والدراسة من الناحية النظرية، وأمَّا من الناحية التطبيقية عثرنا على رسالة واحدة وهي:

- رسالة جامعية بعنوان: (تفسيرات الصحابة القولية للنصوص النبوية من خلال الصحيحين)، قدَّمها محمد بن حمد العتيبي لنيل درجة الماجستير في جامعة القصيم في المملكة

العربية السعودية، ومن خلال اطلاعي على فهرس الرسالة رأيت أنه اقتصر في مقدمته على أهمية اعتماد فهم الصحابة وطرقهم في بيان السنة، ولم يتطرق إلى مواضيع كثيرة مثل: مصادر الصحابة، وأثر تفسيرهم في علم الغريب، وأنواع تفاسيرهم، ومناهجهم، وحجية تفاسيرهم، وهذا ما يضيفه بحثنا هذا.

أما في تفسير الصحابة للقرآن الكريم فعثرنا على عدة بحوث ورسائل، أهمها:

- قول الصحابي في التفسير الأندلسي للدكتور فهد الرومي، وهو بحث مقدم للندوة العلمية الدولية بعنوان: الدراسات الحديثة في الغرب الإسلامي من القرن الثاني إلى السادس الهجري، والتي نظمتها شعبة الدراسات الإسلامية في كلية الآداب والعلوم الإنسانية في تطوان، المغرب، جامعة عبد المالك السعدي في شعبان ١٤٢٠ هـ الموافق ديسمبر ١٩٩٩ م.

- تفسير الصحابة للدكتور أبو السعود بدر، وهو كتاب مطبوع في دار ابن حزم بيروت، سنة ١٤٢١ هـ/ ٢٠٠٠ م.

- تفسير الصحابة... دراسة تطبيقية مقارنة، للدكتورة زهرة بنت عبد العزيز الجريوي، وهي رسالة دكتوراة من جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، نوقشت عام ١٤٣٥.

وهذه الكتب والرسائل كلها في مجال تفسير الصحابة للقرآن الكريم، سواء في الجانب النظري أو التطبيقي، ويختلف بحثنا هذا عن هذه البحوث بأنه خاص بدراسة تفاسير الصحابة للسنة النبوية من الناحية النظرية.

حدود البحث:

قدّم هذا البحث دراسة نظرية لتفسير الصحابي من حيث أهميته، ومصادره، وأثره في علم الغريب، وأنواعه، وحجته، ومناهج الصحابة في تفاسيرهم، ولا يتناول عرض تفاسير الصحابة إلا من جهة التمثيل.

ولابدّ لنا أن نشير إلى أمور ليست على شرط بحثنا، وهي على النحو الآتي:

١ - تفسير الصحابيِّ للآيات القرآنية، أو استشهاده بالآية على الحديث النبويِّ، كما ورد عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف: (أنَّ أبا هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تَفْضُلُ صلاةُ الجميع صلاةَ أحدكم وحده، بخمسٍ وعشرين جزءاً، وتَجْتَمِعُ ملائكةُ الليل وملائكةُ النهار في صلاةِ الفجر. ثم يقول أبو هريرة: فاقْرءوا إن شِئتم: ﴿إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ (الإسراء: ٧٨)).^(١)

٢ - ما ثبت تفسيره عن النبي ﷺ وبمثلِه فسَّرهُ الصحابيُّ رضي الله عنه، وأمثلة هذا النوع كثيرة، منها ما جاء عن وائل بن مِهَانَةَ: (عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: قال للنساء: تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ. فقالت امرأة: ليست من عليّة النساء: لِمَ - أو بِمَ أو فيمَ -؟ قال: إِنَّكُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. قال عبد الله: ما مِن ناقصي الدين والعقل أغلبُ للرجال ذوي الأمرِ على أمرهم من النساء. قال رجلٌ: ما نقصانُ عقلها؟ قال: جُعِلَتْ شهادَةُ امرأتَيْنِ بشهادة رجل، وقال: سئِلَ ما نقصانُ دينها؟ قال: تمكثُ كذا وكذا من يوم وليلة لا تُصلي لله صلاة)^(٢). وقد ثبت تفسير نقصان العقل والدين مرفوعاً، من حديث عدد من الصحابة منهم: أبو سعيد الخُدْرِيُّ، وابن عمر، وأبو هريرة رضي الله عنه.^(٣) لكن إن أتى الصحابيُّ بإضافة على بيان النبي ﷺ فأورد تفسيره.

(١) أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (٦٤٨)، ومسلم في صحيحه، (٢٤٦/٦٤٩).

(٢) أخرجه الدَّارِمِيُّ في مسنده، (١٠٤٧)، وابن حَبَّان في صحيحه، (٣٣٢٣) وفيه وائل بن مِهَانَةَ، فهو «مقبول» كما قال ابن حجر في تقريب التهذيب، (ص ٥٨٠)، فالحديث حسن إن شاء الله، لا سيَّما مع تصحيح ابن حَبَّان.

(٣) حديث أبي سعيد رضي الله عنه أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (٣٠٤)، ومسلم في صحيحه، (٨٠/١٣٢)، وحديث ابن عمر رضي الله عنه أخرجه مسلم (٧٩/١٣٢)، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه مسلم (٨٠/١٣٢)، والترمذي في جامعه، (٢٨٠٠).

٣- سبب ورود الحديث، ويدخل في هذا ذكر الصحابي ﷺ قصة الحديث، أو الحالة التي كانوا فيها، أو عدد الصحابة الموجودين في حادثة ما، كقول جابر ﷺ في قصة الحُدَيْبِيَّة عندما سأله سالم بن أبي الجعد: (كَمْ كنتم يومئذ؟)، قال: لَوْ كُنَّا مِثَّةَ أَلْفٍ لَكُنَّا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِثَّةً^(١).
٤- ما فسَّره الصحابي ﷺ جوابًا لسؤال النبي ﷺ، كما ورد عن أبي هريرة ﷺ: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟)، قالوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي...) الحديث^(٢).

٥- حكاية فعل النبي ﷺ كإشارته إلى شيء، أو جهة، أو ضم أصابعه، ونحو ذلك، كما ورد عن أبي هريرة ﷺ: (قال رسول الله ﷺ: التقوى ها هنا، ويشير إلى صدره ثلاث مرات)^(٣).

٦- فتاواهم الفقهية ما لم يكن فيها تفسير صريح للفظ النبوي، وهذا النوع له أمثلة كثيرة جدًا، منها ما جاء عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة: (عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ. فقال: كيف يفعل يا أبا هريرة؟، قال: يتناوله تناولًا)^(٤).

٧- بيان الصحابي ﷺ لعللة النهي أو الأمر، أو بيان الحكمة، كقول ابن عباس ﷺ في النهي عن أكل الحُمُرِ الأهلية: (لا أدري أنهى عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حَمُولَةً النَّاسِ، فكره أن تذهب حَمُولَتُهُمْ، أو حَرَمَهُ في يوم خيبر لحم الحُمُرِ الأهلية)^(٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (٤١٥٢)، ومسلم في صحيحه، (٧٢ / ١٨٥٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، (٥٩ / ٢٨٥١).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، (٣٢ / ٢٥٦٤).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، (٩٧ / ٢٨٣).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، (٤٢٢٧) - واللفظ له -، ومسلم في صحيحه، (٣٢ / ١٩٣٩).

٨- استدراكات الصحابة عليهم السلام على بعضهم وله أمثلة كثيرة، من أبرزها استدراك أم المؤمنين عائشة عليها السلام على عمر بن الخطاب وابنه عبد الله عليهما السلام في مسألة تعذيب الميت ببكاء الحي ^(١)، هذا إن لم يكن الاستدراك في تفسير اللفظ.

المنهج المتبع في البحث:

نرى لزماً هنا أن نبين المنهج الذي اتبعناه في اختيار تفسير الصحابي، الذي جاء هذا البحث مبنياً عليه:

١- بُني البحث في أساسه على المنهج الاستقرائي، وذلك من خلال استقراء تفاسير الصحابة عليهم السلام في الكتب التسعة والمصنف لابن أبي شيبة، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر، وغريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام، ومن ثم كانت الدراسة النظرية المستنبطة من ذاك المستقراً، إضافة إلى ما تضمنته كتب أصول الحديث وأصول الفقه.

٢- ثم اتبعنا المنهج التحليلي، وذلك باختيار الغريب المفسر من قبل الصحابي من قوله لا فعله، سواء كان تفسيراً لكلمة غامضة، أو بياناً لجملة من الحديث لم يتبين معناها، أو تعييناً للألفاظ المبهمة أو المجملة، شريطة أن تكون دلالة قول الصحابي في تفسير اللفظ واضحة، وأن تكون الكلمة أو الجملة المفسرة واردة في اللفظ النبوي صلى الله عليه وسلم. ونقصد باللفظ النبوي الأحاديث القولية فقط، دون الأحاديث الفعلية أو الأحاديث التي نقل الصحابة عليهم السلام فيها أمر النبي صلى الله عليه وسلم أو نهي عن شيء دون تصريح بلفظ النبي صلى الله عليه وسلم، كحديث: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزائبة).

٣- تخريج الأحاديث والآثار المستشهد بها، حسب المنهج العلمي عند أهل الحديث، وإذا كان الحديث في غير الصحيحين فإننا ننقل حكم بعض علماء الحديث عليه، وإن لم نجد من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، (٢٢/٩٢٨).

يُعتمد قوله في الحكم على الحديث ندرس باختصار حال السند من حيث الاتصال والانقطاع والحكم على رجاله.

٤ - توثيق الأقوال من مصادرها الأصلية.

خطة البحث:

- يشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.
- المقدمة: وفيها: أسباب اختيار الموضوع، ومشكلة البحث، والدراسات السابقة فيه، وحدوده، والمنهج المتبع فيه، وخطته.
- التمهيد: علم غريب الحديث: مفهومه، أهميته، مراتبه.
- المبحث الأول: مفهوم تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي، وأهمية هذا التفسير، ومصادره، وأثره في علم غريب الحديث، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: مفهوم تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي، وأهمية هذا التفسير.
 - المطلب الثاني: مصدر الصحابي ﷺ في تفسير اللفظ النبوي.
 - المطلب الثالث: أثر تفسير الصحابي ﷺ في علم غريب الحديث.
- المبحث الثاني: أنواع تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي، ومنهجه فيه، وحجته، وفيه ثلاثة مطالب:
 - المطلب الأول: أنواع تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي.
 - المطلب الثاني: منهج الصحابي ﷺ في تفسير اللفظ النبوي.
 - المطلب الثالث: حجة تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي.
- الخاتمة: ففيها أهم النتائج.

التمهيد

نبذة عن علم غريب الحديث: مفهومه، أهميته، مراتبه

مادة (عَرَب) في اللغة لها معان كثيرة جداً^(١)، وما يعيننا هنا من تلك المعاني هو البُعد والتَّخَيُّ، وتكاد تتفق كلمة اللغويين على أنَّ الغريب من الكلام هو الغامض منه، والبعيد عن الفهم، قال الخليل بن أحمد الفَرَاهيدي: «والغريب: الغامض من الكلام، وعَرِبَت الكلمة غرابَةً، وصاحبه مُغْرِبٌ»^(٢)، وقال الفيومي: «كلامٌ غريب: بعيدٌ من الفهم»^(٣). وغريب الحديث في الاصطلاح: «ما يقع في متون الأحاديث من ألفاظ غامضة ومشتبهة»^(٤).

وعلم غريب الحديث من أشرف أنواع علوم الحديث^(٥)، لأنَّ الغاية من الدراسات الحديثية فقه السنة، وهذا العلم هو أساس ذاك الفقه، فهو اللبنة الأولى لمن يريد أن يتدرَّج في تحقيق السنة

(١) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، (٣/ ٤٦٠-٤٦٥).

(٢) العين، الخليل بن أحمد، (٤/ ٤١١).

(٣) المصباح المنير، الفيومي، (غرب).

(٤) هذا هو تعريف شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في كتابه فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، (٢/ ١٦١). وعرفه ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث، (ص ٣٧٥): «ما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلّة استعمالها». وعرفه السخاوي في فتح المغيث، (٣/ ٤١٢) بقوله: «ما يخفى معناه من المتون لقلّة استعماله ودَوْرَانِه، بحيث يبعد فهمه، ولا يظهر إلّا بالتنقيح عنه من كتب اللغة».

واخترنا تعريف زكريا الأنصاري لاشتماله على زيادة ما فيه اشتباه، وهذا يندرج تحته بعض تفاسير الصحابة، كما سيأتي توضيحه إن شاء الله في بيان مفهوم تفسير الصحابي.

(٥) قاله أبو شامة في شرح الحديث المقتفى في مبعث النبي المصطفى، (ص ٤٥).

وتحليلها، بل «هو من المهمات المتعلقة بلفظ الحديث والعلم والعمل به» كما قال ابن كثير^(١)، ولهذا أكد العلماء على الاعتناء به، قال ابن الصلاح: «هذا فن مهم، يقبح جهله بأهل الحديث خاصة وبأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقي»^(٢).

ولأهمية هذا العلم كان كبار الأئمة منه على حذر، قال النووي: «كان السلف يتثبتون فيه أشد تثبت»^(٣)، فهذا الإمام أحمد مع إمامته وجلالته لما سُئل عن لفظة من غريب الحديث، قال: «سلوا أصحاب الغريب، فإنني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ»^(٤)، وقال شعبة في لفظة: (خُذوها عن الأصمعي، فإنه أعلم بهذا منا)^(٥)، بل الأصمعي نفسه لما سُئل عن معنى قول رسول الله ﷺ: (الجار أحق بسقته)^(٦)، قال: «أنا لا أفسر حديث رسول الله ﷺ، ولكن العرب تزعم أن السقبة اللزيق»^(٧)، وقال نصر بن علي الجهضمي: (كان الأصمعي يتقي أن يُفسر الحديث كما يتقي أن يُفسر القرآن)^(٨)، فإذا كان الأصمعي - وهو من هو في معرفة كلام العرب - لا يجرؤ على تفسير حديث رسول الله ﷺ! فكيف بغيره؟!.

- (١) اختصار علوم الحديث، ابن كثير، (ص ٢٥٩).
- (٢) معرفة أنواع علم الحديث، ابن الصلاح، (ص ٤٥٨).
- (٣) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير، النووي، (ص ٨٧).
- (٤) العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل رواية المروزي (٢١٧)، (٤١٣).
- (٥) أخرجه أبو أحمد العسكري في أخبار المصنفين، (٥٣)، (٢٠)، والخطيب البغدادي في الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، (ص ٥٦)، وأورده الجوهر في الصحاح، (٩١٢/٣).
- (٦) أخرجه البخاري في صحيحه، (٢٢٥٨) من حديث أبي رافع ﷺ.
- (٧) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث، ابن الصلاح، (ص ٤٥٨).
- (٨) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد، (١٦٦/١٢)، وأورده الذهبي في سير أعلام النبلاء، (١٧٨/١٠).

وأما مراتب علم غريب الحديث، فإنَّ أقوى ما يفسَّرُ به الحديث هو ما أثر عن النبي ﷺ في تفسيره، إذ صاحب الحديث أدري بمراده من غيره، فكيف إذا كان لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى، قال ابن الصلاح: «وأقوى ما يُعتمد عليه في تفسير غريب الحديث، أن يُظفر به مفسِّراً في بعض روايات الحديث»^(١)، ومن أمثلته الكثيرة جداً، ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: (قال النبي ﷺ: لا طيرة، وخيرها الفأل. قالوا: وما الفأل يا رسول الله؟، قال: الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم)^(٢).

ثم بعد تفسيره ﷺ في الرتبة، تأتي تفاسير الصحابة الكرام رضي الله عنهم، ثم تفاسير غير الصحابة كالتابعين فمن بعدهم.

ومن روى حديثاً من السلف وفسَّره فهو أعرف بتفسيره ممَّن تأخَّر عنه، قال ابن عبد البر: «وقد أجمعوا أنَّ مَنْ روى شيئاً وعلم مخرجه، سلَّم له في تأويله لأنَّه أعلم به»^(٣).

ثم بعد تفسير الراوي يأتي تفسير أهل الاختصاص في علم غريب الحديث، الذين أفنوا أعمارهم في طلب الحديث وفقهه، حتَّى دَوَّنوا لنا دواوين في غريب الحديث بحيث لم يبق لنا شاردة ولا واردة، قال أبو عبيد القاسم بن سلام وهو من حاملي راية أهل الاختصاص في غريب الحديث: «كنت في تصنيف هذا الكتاب أربعين سنة، وربما كنت أستفيد الفائدة من أفواه الرجال فأضعها في موضعها من الكتاب فأبيت ساهراً فرحاً مني بتلك الفائدة»^(٤).

(١) معرفة أنواع علم الحديث، ابن الصلاح، (ص ٤٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (٥٧٥٥).

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، (٣١٣/٢).

(٤) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، (٣٩٦/١٤).

المبحث الأول

مفهوم تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي

وأهمية هذا التفسير، ومصادره، وأثره في علم غريب الحديث

لا تخفى منزلة صحابة رسول الله ﷺ على أحد، فهم فوق من بعدهم في العلم والاجتهاد والعقل والورع، وما أحسن قول الإمام الشافعي فيهم: «هم فوقنا في كل علم واجتهاد، وورع وعقل، وأمر استدرك به علم واستنبت به، وآراؤهم لنا أحمد، وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا»^(١)، لذا جعل العلماء تفاسير الصحابة في المرتبة الأولى بعد تفسير النبي ﷺ، وهذا بيان لمفهوم تفسير الصحابي ﷺ للفظ النبوي، وذكر لأهمية هذا التفسير، وإلماع إلى مصادره، وتنويه بأثره:

* المطلب الأول: مفهوم تفسير الصحابي ﷺ لغريب اللفظ النبوي، وأهمية هذا التفسير.

المراد من تفسير الصحابي للفظ النبوي: ما أوضحه الصحابي من الألفاظ الغريبة أو المشتبهة، الواردة في الأحاديث النبوية القولية.

وليس المراد أقوالهم التي لا علاقة لها بالتفسير، كحكايتهم لإشارات النبي ﷺ، أو فتاواهم الفقهية، أو بيانهم لعله الأمر والنهي أو الحكمة، أو استدراكات بعضهم على بعض فيما لا يعدُّ تفسيراً للنص النبوي.

والمراد من كلمة: (المشتبهة)، الألفاظ والعبارات التي ليست غريبة في الظاهر، كتفسير أبي الدرداء ﷺ أداء الأمانة بالغسل من الجنابة^(٢)، وتفسير ابن عمر ﷺ بدو الصلح بذهاب

(١) نقله البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، (١/ ٤٥) عن كتاب الرسالة القديمة للإمام الشافعي.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، (٤٢٩)، وفيه: عمران بن داود القطان، وقال ابن حجر في التقریب (٨٧):

= «صدوق يهيم، ورؤمي برأي الخوارج».

العاهة، واحمرار الثمرة أو اصفرارها^(١).

والمراد من كلمة: (القولية) ما ليس بفعل أو تقرير أو وصف.

ولتفسير الصحابيِّ ﷺ أهمية كبيرة في فهم كلام النبي ﷺ، وتكفي شهادة ابن مسعود ﷺ المتقدمة بأنهم أعمق الأمة علمًا، ومن جميل المواقف أن شعبة بن الحجاج كان يفتا على رجل فسّر لفظًا من ألفاظ الحديث بحضرة ابن عباس ﷺ، إذ فوّت على الناس تفسير ابن عباس لذلك اللفظ، فعن أبي البختري يقول: «سألت ابن عباس عن السّلم في النخل فقال: (نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه، أو يؤكل، أو حتى يوزن). فقال رجل لابن عباس: «ما يوزن؟، فقال رجل عنده: حتى يُحزّر». قال أبو داود: «وكان شعبة يفتا على هذا الرجل، يقول: ألا سكت حتى يقول ابن عباس»^(٢).

والأخذ بتفاسير الصحابة فيه صيانة لألفاظ الشرع من التحريف، قال ابن تيمية: «إنَّ من فسّر القرآن أو الحديث وتأوّله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله مُلحد في آيات الله محرّف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام»^(٣)، وقال ابن حجر: «وتفسير الصحابيِّ أولى أن يعتمد عليه من غيره، لأنّه أعلم بالمراد»^(٤).

= قلنا: وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، (٢٤٩٥) من طريق آخر، يرتقي به الحديث، فالحديث

على أقلّ أحواله حسن، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود، (٣١٣/٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (١٤٨٦)، ومسلم في صحيحه، (٥١/١٥٣٤)، والرواية التي عقب (٥٢).

(٢) وذلك في حديث أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، (٢٨٤٥)، وسنده صحيح.

(٣) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (٢٤٣/١٣).

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، (١٣٥/١).

وتأتي أهمية تفاسير الصحابة ﷺ للألفاظ النبوية من عدة جوانب، نلخصها فيما يأتي:
(أ) شهودهم أجواء الوحي ومعرفتهم بأمور رسول الله ﷺ ومقاصده، وهذا له أهمية كبرى في الفهم الصحيح للألفاظ النبوية، قال البيهقي: «إنما صرنا إلى تفسير الصحابي الذي حمل الحديث: لفضل علمه - بسماع المقال ومشاهدة الحال - على غيره»^(١).

وقال أبو يعلى الفراء: «إنَّ اللفظ المفتقر إلى البيان، الصحابة ﷺ أعرف بمعناه؛ لأنهم عرب، ثم انضمَّ إلى معرفتهم بلغة العرب، مشاهدتهم لرسول الله ﷺ، وإدراكهم إلى مخارج كلامه، ودلائل أحواله، والأسباب التي ورد الكلام عليها وفيها، فصارت تفاسيرهم مع معرفتهم بأقواله ﷺ كالبيئة المترجمة للكلام الذي لا يفهمه الحاكم، وكالمقومين المعتبرين بالأسواق فيما يقع الخلاف في قيمته عند الغرامة الواجبة على المتلف للمقومات من الأموال»^(٢)، وقال الشاطبي عند ذكر وجوه الاعتماد على تفسير الصحابي للقرآن والسنة: «مباشرتهم للوقائع والنوازل وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة؛ فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب التنزيل، ويُدركون ما لا يُدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فمتى جاء عنهم تقييد بعض المطلقات، أو تخصيص بعض العمومات؛ فالعمل عليه صواب»^(٣).

(ب) معرفتهم الكاملة الشاملة بلغة العرب، فأكثر الصحابة ﷺ عربي صليبة، وكلام النبي ﷺ أفصح الكلام، وهذا ما أراده أبو سعيد الخدري ﷺ عندما سأله أبو نضرة العبدي عن تفسير الأعداد الواردة في تعيين ليلة القدر، قال أبو نضرة: (قلت: يا أبا سعيد، إنكم أعلم بالعدد منا. قال: أجل، نحن أحقُّ بذلك منكم)^(٤)، فانظر تصريح صحابي جليل بأحقيتهم في فهم معاني

(١) القراءة خلف الإمام، البيهقي، (٢١٤).

(٢) الواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء ابن عقيل، (٤٠١/٣).

(٣) الموافقات، الشاطبي، (١٢٨/٤).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، (٢١٧/١١٦٧).



الحديث من غيرهم.

وعدَّ الشاطبيُّ معرفة الصحابة باللغة العربية من وجوه الاعتماد على تفاسيرهم، فقال: «فإنَّهم عرب فصحاء، لم تتغيَّر ألسنتهم، ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم؛ فهم أعراف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان؛ صحَّ اعتماده من هذه الجهة»^(١)، قال الأمير الصنعانيُّ عند ترجيحه تفسير ابن عمر رضي الله عنهما للشفق بالحُمْرة: «البحث لغوي والمرجع فيه إلى أهل اللغة، وابن عمر رضي الله عنهما من أهل اللغة وفُحَّ العرب، فكلامه حجة»^(٢).

(ج) عدم تأثر الصحابيِّ بمذهب فقهيٍّ خاص، أو توجه عقديٍّ معيَّن: وهذا أمر هامٌّ للغاية، إذ ترى كثيرًا ممَّن شرح الحديث وفسَّره، يبنوه على ضوء أصول مذاهبهم الفقهية أو العقدية، وهذا التأثير سلم منه جيل الصحابة رضي الله عنهم، فكانوا أنقياء الفكر والذهن والعقيدة، ولم يكن أحدهم محصورًا في نطاق مذهب فقهيٍّ أو عقديٍّ أو غيره، ولعلَّ هذا هو عدم التكلف الذي وصفهم به ابن مسعود رضي الله عنه، فقال في وصفهم: «وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا».

(د) كون الصحابيِّ المفسِّر للرواية هو راوي الحديث غالبًا، والراوي أعراف بما رواه من غيره غالبًا، قال ابن عبد البر: «وقد أجمعوا أنَّ مَنْ روى شيئًا وعلم مخرجه، سلَّم له في تأويله لأنَّه أعلم به»^(٣).

* المطلب الثاني: مصدرُ الصحابيِّ رضي الله عنه في تفسير غريب اللفظ النبويِّ.

الناظر في تفاسير الصحابة رضي الله عنهم يرى أنَّ مواردَهم في تفسير الأحاديث النبوية متعددة، وهي على النحو الآتي:

(١) الموافقات، الشاطبي، (٤/١٢٨).

(٢) سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، الصنعاني، (٢/٣٠).

(٣) التمهيد، ابن عبد البر، (٢/٣١٣).



أولاً: القرآن الكريم: وهو أعلى مصادر الصحابة في تفسيرهم للألفاظ النبوية، فعلى سبيل المثال استشهد ابن عمر ﷺ في تفسيره القنوت بطول القيام، بقوله تعالى: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ (الزمر: ٩). فعن نافع مولى ابن عمر: (عن ابن عمر ﷺ) أنه كان إذا سئل عن القنوت، قال: لا أعلم القنوت إلا قراءة القرآن وطول القيام، وقرأ: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾^(١).

ثانياً: السنة النبوية: وهي المصدر التالي لكتاب الله تعالى في تفسير الصحابة ﷺ للألفاظ النبوية، واستشهد الصحابة بالسنة النبوية في تفسير الألفاظ النبوية على نوعين:

النوع الأول: استشهد الصحابي بحديث ما على تفسير لفظة أو جملة نبوية، فعلى سبيل المثال تفسير أبي سعيد الخدري ﷺ الفأرة بالفويسقة، فعن عبد الرحمن بن أبي نُعم البجلي: (عن أبي سعيد ﷺ) قال: قال رسول الله ﷺ: يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ: الأفعى، والعقرب، والحِدَاءَ، والكلبَ العقورَ، والفُؤَيْسِقَةَ. قلت: ما الفويسقة؟، قال: الفأرة. قلت: وما شأنُ الفأرة؟! قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ، وَقَدْ أَخَذَتِ الْفَتِيلَةَ، فَصَعِدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لَتُحَرِّقَ عَلَيْهِ^(٢). وردت أحاديث

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (٧٠١٨)، والطبري في جامع البيان - واللفظ له - (١٧٦/٢٠)، وليست الآية في رواية ابن أبي شيبة، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، (١٧١٥٥) بهذا اللفظ. وجاء التصريح بنسبة التفسير إلى أبي سعيد ﷺ عند ابن عبد البر في التمهيد (١٧٥/١٢).

وأخرج أصل الحديث دون التفسير: أبو داود في سننه، (١٨٤٤)، والترمذي في جامعه، (٨٥٤)، وحسنه. قال ابن دقيق - كما في نصب الراية، (٣/١٣١) - : «لم يصححه من أجل يزيد بن أبي زياد»، وكذا قال ابن الملقن في البدر المنير (٦٤/١٦).

قلنا: يزيد بن أبي زياد، قال فيه ابن حجر في التقریب، (ص ٦٠١): «ضعيف كُبر فتغير وصار يتلفن»، ومن أجله ضعف الحديث ابن حزم في المحلى، (٥/٢٧٠)، وابن القطان في بيان الوهم =

كثيرة في أنَّ النبي ﷺ سَمَّى الفأرة بالفاسق أو الفُؤَيْسِقَة، فيبدو أنَّ هذه الأحاديث كانت مصدر أبي سعيد ﷺ في تفسيره، منها ما ورد عن جابر بن عبد الله ﷺ: (خَمَرُوا الآنِيَةَ، وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ، وَأَجِفُوا الْأَبْوَابَ وَاكْفَتُوا صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ لِلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخُطْفَةً، وَأَطْفَنُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرَّقَادِ، فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَتْ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ)^(١)، وعن عائشة ﷺ قالت: (لَمْ أَسْمَعْ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْفَأَرَةِ، وَسَمِعْتُهُ يُسَمِّيهَا الْفُؤَيْسِقَةَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْفَأَرَةِ)^(٢).

النوع الثاني: تفسير الصحابي للفظ النبوي بما فسره به النبي ﷺ، وهذا النوع خارج عن نطاق هذا البحث لثبوت التفسير مرفوعاً، وأمثلة هذا النوع كثيرة، منها ما جاء عن ذر بن عبد الله المُرْهَبِيِّ: (عن وائل بن مُهَانَةَ، عن عبد الله بن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ، قال للنساء: تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ. فَقَالَتْ امْرَأَةٌ، لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ: لِمَ - أَوْ بِمَ أَوْ فِيمَ؟ -، قال: إِنْ كُنَّ تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ. قال عبد الله: ما مِنْ نَاقِصِي الدِّينِ وَالْعَقْلِ أَغْلَبُ لِلرِّجَالِ ذَوِي الْأَمْرِ عَلَى أَمْرِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ. قال رجلٌ: ما نقصانُ عقلها؟، قال: جُعِلَتْ شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ. وقال: سئل ما نقصانُ دينها؟، قال: تمكثُ كذا وكذا من يوم وليلة لا تُصَلِّي لَهِ صَلَاةً)^(٣).

وقد ثبت تفسير نقصان العقل والدين مرفوعاً، من حديث عدد من الصحابة منهم:

=والإيهام، (٣/ ٤٧٥).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (٣٣١٦).

(٢) أخرجه الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده، (٥٩) من طريق عمر بن حبيب القاضي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة ﷺ، وعمر بن حبيب القاضي، قال فيه ابن حجر في التقریب، (ص ٤١٠): «ضعيف».

(٣) أخرجه الدارمي في مسنده (١٠٤٧)، وسنده حسن.

أبو سعيد الخُدري، وابن عمر، وأبو هريرة ﷺ^(١).

ثالثاً: الأحوال والأعراف: والمراد أن الصحابة ﷺ عاشوا عصر النبوة وشهدوا نزول الوحي، فنصوص القرآن والسنة كانت مطابقة لعرفهم وواقعهم، فلهذا - ولغيره - هم أعرف بتلك الألفاظ من غيرهم، وهذا ملحوظ في كثير من تفاسيرهم ﷺ، ومن الأمثلة على ذلك ما جاء عن سهل الساعدي ﷺ: (جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ببردة، فقال سهل للقوم: أتدرون ما البردة؟ فقال القوم: هي السَّمْلَة. فقال سهل: هي سَمْلَةٌ منسوجة فيها حاشيتها) الحديث^(٢).

ومن ذلك تفسير ابن عمر وأبي بكرة ﷺ للألفاظ المتعلقة بالأوعية كالْحَنْتَمَ والدُّبَاءَ والنَّقِيرَ والمَزَفَتَ، فعن أبي بكرة، قال: (هنا رسول الله ﷺ عن الدُّبَاءِ والحَنْتَمِ والنَّقِيرِ والمَزَفَتِ، فأما الدُّبَاءُ، فكانت تخرط عناقيد العنب، فنجعله في الدُّبَاءِ، ثم ندفنها حتى تموت، وأما الحَنْتَمَ فجزار كنا نؤتى فيها بالخمير من الشام، وأما النَّقِيرَ فإن أهل المدينة كانوا يعمدون إلى أصول النخلة فينقرونها ويجعلون فيها الرطب والبسر فيدنفونها في الأرض حتى تموت، وأما المَزَفَتَ فهذه الزقاق التي فيها الزفت)^(٣).

رابعاً: اللغة: لا شك أن العلم باللغة مصدر هام من مصادر الصحابة في تفسير الحديث، إذ هم أعرف الناس بألفاظ السنة ومدلولاتها، ومن خلال تفاسيرهم للألفاظ النبوية تبين لنا أن معرفة الصحابة باللغة تشمل ثلاثة أنواع، وهي:

- (١) حديث أبي سعيد ﷺ أخرجه البخاري في صحيحه، (٣٠٤)، ومسلم في صحيحه، (٨٠/١٣٢)، وحديث ابن عمر ﷺ أخرجه مسلم في صحيحه، (٧٩/١٣٢)، وحديث أبي هريرة ﷺ أخرجه مسلم في صحيحه، (٨٠/١٣٢)، والترمذي في جامعه، (٢٨٠٠).
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (٦٠٣٦).
- (٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه، (٥٤٠٧)، وتفسير ابن عمر أخرجه مسلم في صحيحه، (٥٧/١٩٩٧).

١ - معرفة لغة الحجاز، وهذا هو الأغلب في تفاسيرهم، وقد أدرك التابعين هذا الأمر، ولهذا كانوا يسألون الصحابة تفسير الألفاظ النبوية، وقد سبق قول أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في تفسير الأعداد المتعلقة بليلة القدر، ومن الأمثلة عليه أيضًا ما ورد عن زاذان، قال: (قلت لابن عمر: حدثني بما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم من الأشربة بلغتك، وفَسَّرَهُ لي بلغتنا؛ فإنَّ لكم لغة سوى لغتنا، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحَنْتَم، وهي الجَرَّة، وعن الدُّبَّاء، وهي القرَّعة، وعن المُرْزَفَت، وهو المُقَيَّر، وعن النَّقِير، وهي النخلة تُنْسَح نَسْحًا، وتُنْقَر نَقْرًا، وأمر أن يُتَّبَذ في الأسقية)^(١)، ومنها تفسير أنس رضي الله عنه (الرَّهْو) بالاحمرار والاصفرار^(٢).

٢ - معرفة لغة القبائل الأخرى، كتفسير أبي هريرة رضي الله عنه السَّكِين بالمُدِيَّة، فلمَّا سمع لفظة (السَّكِين) في حديث النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو هريرة: (والله إن سمعت بالسَّكِين قطَّ إلَّا يومئذ، وما كنا نقول إلَّا المُدِيَّة)^(٣)، وهذا بلغة قومه دَوْس.

٣ - معرفة لغة غير العرب، فالنبي صلى الله عليه وسلم استعمل بعض الألفاظ غير العربية في بعض كلامه، ولعلَّها كانت مستعملة عند بعض أهل الحجاز بسبب الاختلاط، ومن الأمثلة عليه تفسير أم خالد رضي الله عنها لقوله صلى الله عليه وسلم: (سَنَاه) بالحسن^(٤)، وهي من لغة أهل الحبشة.

* المطلب الثالث: أثر تفسير الصحابي رضي الله عنه في علم غريب الحديث.

الألفاظُ النبويَّةُ كانت ذات تأثير كبير في ارتفاع اللغة وحفظها، فالنبي صلى الله عليه وسلم أفصح من نطق بالضاد، فكلامه أفصح الكلام وأبينه، قال يونس بن حبيب: «ما جاءنا عن أحد من روائع الكلام

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، (١٩٩٧/٥٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (٢٢٠٨)، ومسلم في صحيحه، (١٥٥٥/١٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، (٣٤٢٧)، ومسلم في صحيحه، (١٧٢٠/٢٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، (٣٠٧١).

ما جاءنا عن رسول الله ﷺ^(١).

وكان لتفسير الصحابة ﷺ أثر كبير في تفاسير أهل الغريب واللغويين، فمن خلال مقارنة تسعة وثلاثين تفسيراً للصحابة بتفاسير أهل الغريب واللغة، يمكن ذكر أهم أوجه المقارنة على التقسيم الآتي:

القسم الأول: ما وافق فيه تفسير أهل الغريب واللغة تفسير الصحابي ﷺ، وهو ثلاثة أرباع تلك التفاسير، وموافقتهم تارة تكون بالتصريح بنسبة التفسير إلى الصحابي ﷺ، وهذا هو الأغلب، وتارة بموافقته في المعنى مع عدم الإشارة إلى تفسير الصحابي ﷺ.

ومن الأمثلة عليه تفسير المزبنة، فقال جابر بن عبد الله ﷺ: (المزبنة: بيع الرطب في النخل بالتمر كيلاً)^(٢)، ولم تختلف تفاسير أهل الغريب واللغة عن تفاسير الصحابي، ففسره نحو هذا التفسير أغلب أهل اللغة، منهم: الخليل، وأبو عبيد، وابن قتيبة، والأزهري، والجوهري، وابن فارس، وابن سيده، والزَّمَخْشَرِيُّ، ومجد الدين ابن الأثير^(٣).

القسم الثاني: تفرد الصحابي ﷺ بتفسير لم يتعرض لها أهل الغريب واللغويون، وهذا على ثلاثة أنواع:

١ - الألفاظ التي لم يتعرض لها أهل الغريب واللغويون مطلقاً، كتفسير ابن عمر ﷺ بدو

(١) البيان والتبيين، الجاحظ، (٢/ ١٨).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، (١٥٣٦/ ٨٢).

(٣) قول الخليل في العين، (٣٧٤/ ٧)، وقول أبي عبيد في غريب الحديث، (٢٨٧/ ١)، وقول ابن قتيبة في غريب الحديث، (١٩٣/ ١)، وقول الأزهري في تهذيب اللغة، (١٥٦/ ٣)، وقول الجوهري في الصحاح، (زبن)، وقول ابن فارس في المعجم، (٤٤٨/ ١)، ومعجم مقاييس اللغة، (زبن)، وقول ابن سيده في المحكم، (٦٤/ ٩)، وقول الزَّمَخْشَرِيُّ في الفائق، (٢٩٨/ ١)، وقول ابن الأثير في النهاية، (زبن).

الصلاح بذهاب العاهة، واحمرار الثمرة أو اصفرارها^(١)، وما لم يتعرَّض لها اللغويون خاصة دون أهل الغريب، كتفسير ابن عباس رضي الله عنه بيع العينة بأنَّه: (درهمٌ بدرهم، وبينهما حَرِيرَةٌ)^(٢).

٢- الألفاظ التي تعرَّض أهل الغريب واللغة لمعناها من حيث الأصل، لكنَّ الصحابيَّ رضي الله عنه أضاف لها تفاسير أخرى لم يذكرها أهل الغريب واللغة، كتفسير ابن عباس رضي الله عنه لبرِّ الحج، بأنَّه: (العَجُّ والثَّجُّ)^(٣)، بينما فسَّره أهل الغريب بالحجِّ المقبول الذي لا يخالطه إثمٌ^(٤)، وكذلك تفسير عمر رضي الله عنه للنِّياحة بأنَّها اجتماع النساء وإطعام الطعام بعد دفن الميت^(٥)، بينما لم يذكر أهل الغريب واللغويون إطعام الطعام من النياحة^(٦).

٣- الألفاظ التي ليست من باب اللغة، وهي ألصق بالفقه، وهذا النوع لم يتعرَّض له أهل الغريب واللغة أو أكثرهم، كتفسير ابن عمر رضي الله عنهما الإِسْبَاغَ بالإِنْقَاء^(٧).

- (١) أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (١٤٨٦)، ومسلم في صحيحه، (٥١ / ١٥٣٤)، والرواية التي عقب (٥٢).
- (٢) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف، (٢٠٥٢٣)، وفيه انقطاع، فإنَّ ابن سيرين لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، كما قاله علي بن المديني وغيره. ينظر: العلل، علي بن المديني، (٦٠)، وجامع التحصيل، العلائي، (٢٦٤). والحريرة: القماش ونحوه من الأمتعة.
- (٣) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف، (١٥٢٨٠)، وسنده على شرط الشيخين.
- (٤) ينظر: غريب الحديث، أبو عبيد، (٥٢٠ / ٥)، والنهية، ابن الأثير، (بر).
- (٥) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف، (١١٤٦٧)، من طريق طلحة بن مصرف عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، ورجاله ثقات، إلَّا أنَّ فيه انقطاعاً بين طلحة وجرير رضي الله عنه.
- (٦) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس (نوح)، والمحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، (٢١ / ٤).
- (٧) ذكره البخاريُّ معلقاً، كتاب الوضوء، باب إسباغ الوضوء، ترجمة الباب، ووصله عبد الرزاق - كما في تعليق التعليق (٩٩ / ٢)، ولم أجده في المطبوع من المصنف -، وصححه سنده =

القسم الثالث: عموم تفسير أهل الغريب واللغة بالنظر إلى خصوص تفسير الصحابي ﷺ، فعلى سبيل المثال يفسر أصحاب كتب الغريب واللغويون لفظاً بمعناه العام، ويقتصر الصحابي ﷺ على جزء من هذا المعنى دون تعميم، كتفسير ابن عمر ﷺ الإِسْبَاحَ بالإنقاء، والحدَثَ بالفساء والضُّراط^(١).

القسم الرابع: مخالفة أهل الغريب واللغة لتفسير الصحابي ﷺ، وهو قليل جداً، كمخالفتهم تفسير ابن عمر ﷺ لِحَبْلِ الْحَبَلَةِ بقوله: (كان بيعاً يَتَّبِعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، وكان الرجلُ يَتَّبِعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُتَّجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُتَّجَ الَّتِي فِي بَطْنِهَا)^(٢)، وقد فسره أهل الغريب واللغويون ببيع ولد الولد الذي في البطن^(٣)، فتفسير ابن عمر ﷺ يدور حول الجهالة في الأجل، وتفسير اللغويين يدور حول الجهالة بالمبيع^(٤).

وبعد هذا العرض الموجز لأوجه المقارنة نرى أنَّ موافقة أهل الغريب واللغة في أغلب التفاسير، تدلُّ على أهمية تفسير الصحابي، وأثره البالغ في تفاسير من بعدهم من أهل الغريب واللغة، والله أعلم.

= ابن حجر في كتابه المذكور.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (١٣٥).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، (٤٢٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، (٣١٣/٢).

(٣) ينظر: العين، الخليل بن أحمد، (٢٣٧/٣)، وتهذيب اللغة، الأزهري، (٨١/٥).

(٤) ينظر: شرح صحيح مسلم، النووي، (١٥٨/١٠)، والكاشف، الطيبي، (٢١٤٩/٧).

المبحث الثاني

أنواع تفسير الصحابيِّ ﷺ لغريب اللفظ النبويِّ، ومناهجهم فيه، وحججته

فسَّر الصحابةُ ﷺ الألفاظ النبويةَ بأساليب شتى، وكان لهم في هذا التفسير مناهج مختلفة، ودونك البيان.

* المطلب الأول: أنواع تفسير الصحابيِّ ﷺ لغريب اللفظ النبويِّ.

من خلال استقراء تفاسير الصحابة ﷺ للألفاظ النبوية، يمكن تفریع تفاسيرهم من حيث التصريح والإقرار، على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: التفسير القولي الصريح، أي يصرِّح الصحابيُّ بتفسير الحديث أو لفظة منه، كأن يُسأل الصحابيُّ ثمَّ يجيب، أو هو يسأل الناس عن تفسيره ثمَّ يفسره لهم، ونحو ذلك. وهذا النوع هو الأكثر في تفاسيرهم.

ومن الأمثلة عليه تفسير ابن عمر ﷺ لَمْثْنَى مَثْنَى، فعن عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ: (قِيلَ لابْنِ عُمَرَ ﷺ: مَا مَثْنَى مَثْنَى؟، قَالَ: أَنْ تُسَلَّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ)^(١).

وكذا تفسير أبي سعيد الخُدْرِيَّ ﷺ للطعام، فعن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السَّرح العامريِّ: (عن أبي سعيد الخُدْرِيَّ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ. وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَكَانَ طَعَامُنَا: الشَّعِيرُ، وَالزَّيْبُ، وَالْأَقِطُ، وَالتَّمْرُ)^(٢).

وتفسير علي بن أبي طالب ﷺ للقَسِّيِّ والمَيَاثِرِ: (أَمَّا الْقَسِّيُّ: فثِيَابٌ مُضَلَّعَةٌ يُؤْتَى بِهَا مِنْ مِصْرَ وَالشَّامِ فِيهَا شَبْهٌ كَذَا، وَأَمَّا الْمَيَاثِرُ: فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، (١٥٩/٧٤٩).

(٢) أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (١٥١٠).

كالقطف الأرجوان^(١).

النوع الثاني: التفسير الضمني لألفاظ الحديث، أو التفسير بالفعل: أي أن الصحابي لا يصرّح بتفسير الحديث، وإنما يدلّ عليه فعله أو إشارته إليه.

ومن الأمثلة عليه ما ورد عن طلحة بن عبيد الله ﷺ في بيع الحاضر للبادي، فصنّعه يدلّ على أنه فسّر بيع الحاضر للبادي بأن لا يكون له سمساراً، فعن سالم بن أبي أمية أبي النضر - في قصة طويلة يرويها - عن رجل من بني تميم قال: (قدّمت المدينة مع أبي - وأنا غلام شاب - بإبل لنا نبيعه، وكان أبي صديقاً لطلحة بن عبيد الله التيمي، فنزلنا عليه، فقال له أبي: اخرج معي فبع لي إبلي هذه. قال: فقال: إن رسول الله ﷺ قد نهى أن يبيع حاضر لباد، ولكن سأخرج معك فأجلس وتعرض إيلك، فإذا رضيت من رجل وفاءً وصداقاً ممن ساومك أمرتك ببّيعه)^(٢).

وكذلك ما ورد عن ابن عمر ﷺ في تفسير المخابرة بأنها كراء الأرض، فعن عمرو بن دينار: (عن جابر بن عبد الله ﷺ، قال: نهى رسول الله ﷺ عن كراء الأرض، فذكر ذلك لابن عمر، فقال رجل: أنا رأيت ابن جابر يطلب أرضاً مخابرة. فقال ابن عمر: انظروا إلى هذا، إن أباه يحدث عن النبي ﷺ أنه نهى عن كراء الأرض، وهو يطلب أرضاً يخبرها!)^(٣).

وكذلك تفسير ابن عمر ﷺ بفعله التفرق في الخيار، بأن المراد منه التفرق بالأبدان، قال

(١) معنى مضلعة: أن فيها خطوطاً عريضة كالأضلاع. والقطف جمع قطيفة وهي دثار مُخَمَل، وقيل: كساء له خَمَل. والأرجوان صبغ أحمر شديد الحمرة. ينظر: النهاية، ابن الأثير، (ضلع)، ولسان العرب، ابن منظور، (قطف).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، (٢٠٧٨ / ٦٤).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، (١٤٠٤)، وصحّحه أحمد شاكر في تحقيقه للمسند، (١٨٤ / ٢).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، (١٥١٨٢)، وصحّحه شعيب الأرناؤوط على شرط الشيخين.

نافع: (وكان ابنُ عمرَ إذا اشترى شيئاً يُعْجِبُهُ فارَّقَ صاحِبَهُ)^(١).

النوعُ الثالثُ: تقرير الصحابيِّ ﷺ لتفسير أحد في حضرته، ففي بعض الأحيان يفسِّرُ شخص لفظاً من ألفاظ الحديث بحضرة الصحابيِّ ﷺ، فيقرِّه على ذلك.
ومن الأمثلة عليه ما ورد عن ابن عباس ﷺ أنه سُئِلَ عن تفسير: (حتى يوزَن) في بُدُوِّ الصَّلاح، ففسَّرهُ رجل عنده، فأقرَّه، فعن عمرو بن مَرَّة: (عن أبي البَختري قال: سألت ابن عباس ﷺ عن بيع النخل؟، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكَل، وحتى يوزَن. قال: فقلت: ما يوزَن؟، فقال رجل عنده: حتى يُحزَر)^(٢). قال النوويُّ في إقرار ابن عباس ﷺ لتفسير ذاك الرجل: «هذا التفسير عند العلماء أو بعضهم في معنى المضاف إلى ابن عباس ﷺ؛ لأنَّه أقرَّ قائله عليه ولم ينكره، وتقريره كقوله»^(٣).

ومن الأمثلة عليه أيضاً إقرار ابن عمر ﷺ تفسير أبي بُرْدَة بن أبي موسى الأشعريِّ لساعة الجمعة، فعن واصل الأَحْدَب قال: (قال أبو بُرْدَة: كنت عند ابن عمر، فسُئِلَ عن الساعة التي في الجمعة؟. قال: فقلت: هي الساعة التي اختار الله لها - أو فيها - الصلاة، قال: فمسح رأسي، وبرَّك عليّ، وأعجبه ما قلتُ)^(٤).

* المطلبُ الثاني: مناهجُ الصحابةِ ﷺ في تفسير غريب اللفظ النبويِّ.

تعدَّدت مناهجُ الصحابةِ في تفسيرهم لغريب الألفاظ النبوية، وسلَكوا مسالكَ شتَّى في بيان معناها، ونذكر هنا مناهجهم في التفسير من حيث الدلالات اللفظية، وهي على أربعة أقسام:

- (١) أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (٢١٠٧).
- (٢) أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (٢٢٤٦)، و(٢٢٤٩)، ومسلم في صحيحه، (٥٥٣٧/٥٥)، واللفظ له.
- (٣) شرح صحيح مسلم، النووي، (١٠/١٨١).
- (٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (٥٥٠٦)، وقَوَاه ابن حجر في فتح الباري (٢/٤١٩).

أولاً: التفسير بالمطابق، والمراد به التفسير المباشر للفظ، بما وضع له اللفظ في لغة العرب^(١)، ويشتمل على صنفين:

(أ) التفسير بأصل الوضع اللغوي، فقد يفسر الصحابي لفظاً من ألفاظ الحديث بلفظة مرادفة، أو بما وضعت له اللفظة في لغة العرب، ومن الأمثلة عليه تفسير ابن عمر ﷺ الرِّمَاءَ بالرِّبَاءِ^(٢)، وتفسير سهل بن سعد الساعدي ﷺ التصفيح بالتصفيق^(٣).

(ب) التفسير بظاهر اللفظ، كما حصل لأمهات المؤمنين حينما فسرْنَ قوله ﷺ: (أطولكن يدًا) بالطول الحقيقي، ثم تبينَ لهن أن النبي ﷺ أراد بهذا اللفظ الصدقة والعطاء^(٤).

ثانياً: التفسير بالمراد، أي تفسير اللفظ النبوي بالمعنى المراد، لا بالمرادفات اللغوية، وهذا النوع يمكن إدخاله في السابق، إلا أننا أفردناه لكثرتة في تفاسير الصحابة ﷺ.

ومن الأمثلة عليه تفسير أبي سعيد الخدري ﷺ للطعام، بأن المراد منه الشعير، والزبيب، والأقط، والتَّمَر، فعن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي السرح العامري: (عن أبي سعيد الخدري ﷺ: كنا نُخْرَجُ في عهد رسول الله ﷺ يومَ الفطر صاعاً مِنْ طَعَامٍ. وقال أبو سعيد: وكان طعامنا: الشعير، والزبيب، والأقط، والتَّمَر)^(٥).

(١) ينظر: قانون التأويل، ابن العربي، (ص ٥١٣)، وغاية الأحكام في الفهم والإفهام، الطحطاوي، (ص ٦١)، وثمر الثمام شرح غاية الأحكام، السبباوي، (ص ١١٥)، وفصول في أصول التفسير، مساعد الطيار، (ص ٦٦٢).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، (٢٣٣٧)، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ، وهذا سند صحيح على شرط الشيخين.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، (١٢٠١)، (١٢١٨).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، (١٤٢٠)، ومسلم في صحيحه، (٢٤٥٢/١٠١).

(٥) صحيح البخاري، (١٥١٠).

وتفسير ابن عباس رضي الله عنه لقوله ﷺ: (لا يبيع حاضر لباد)، فعن طاوس بن كيسان: (عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: لا تَلَقَّوْا الرُّكْبَانَ، ولا يبيع حاضر لباد. قال: فقلت لابن عباس: ما قوله: لا يبيع حاضر لباد؟، قال: لا يكون له سمساراً)^(١).

ويندرج تحت هذا النوع تفسير الصحابي بما هو معروف في زمانهم، ومن أمثله تفسير المصطلحات الشائعة عندهم في البيع ونحوها، كتفسير أبي سعيد الخدري رضي الله عنه الملامسة، بقوله: (لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل أو بالنهار ولا يُقْلَبُهُ إِلَّا بذلك)^(٢)، وتفسير جابر بن عبد الله رضي الله عنه المزبنة بقوله: (بيع الرطب في النخل بالتمر كيلاً)^(٣).

ويندرج فيه أيضاً تحديد المواضع والأمكنة وبيان الأشياء المعروفة في ذاك الزمن، ومن الأمثلة عليه تفسير جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه لذي الخلصة: (بيت باليمن لختعم وبجيلة فيه نُصِبَ تعبد، يقال له: الكعبة)^(٤).

ثالثاً: التفسير بجزء من المعنى المتبادر، أي لا يفسر الصحابي اللفظ بمطابقه، بل يقتصر على جزء من معناه، وتحت أصناف:

(أ) التفسير ببيان المجمل، فقد يرد لفظ مجمل، يحتمل معنيين أو أكثر دون ظهور وجه على آخر، فالصحابي يبين هذا المجمل ويقطع بمعنى واحد.

ومن الأمثلة على ذلك لفظة: (مثنى مثنى) التي تحتمل الركعتين بتسليم واحد، والأربع بتسليم واحد، ففسرها ابن عمر رضي الله عنه بأنها: التسليم في كل ركعتين^(٥)، قال ابن عبد البر في هذا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، (٢١٥٨)، (٢٢٧٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (٥٨٢٠)، ومسلم في صحيحه، (٣/١٥١٢) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، (٨٢/١٥٣٦) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، (٤٣٥٧).

(٥) سبق تخريجه.

التفسير: «هذا بيانٌ لحديثه المجمل الذي رواه عن النبي ﷺ»^(١).

(ب) التفسير بتخصيص العام، فقد يرد لفظ عامٌ يحتمل معانٍ كثيرة، فيفسره الصحابي ﷺ بما يخصُّصُ عمومِهِ.

ومن أمثله تفسير أبي سعيد الخدري للفظ الطعام، إذ قال: (وكان طعامنا: الشعير، والزبيب، والأقط، والتَّمْر)^(٢)، فذكر هذه الأصناف يخصُّصُ لفظ الطعام بالحبوب التي تقتات وتُدخِر، وكذلك تفسير مَعْمَر بن عبد الله العدوي ﷺ الطعام بالشعير، فإنَّه يخصُّصُ عموم الطعام في الأصناف الربوية^(٣).

(ج) التفسير بالمثل أو بالغالب من غير حصر للمعنى به.

ومن الأمثلة على التفسير بالمثل: تفسير أبي الدرداء ﷺ أداء الأمانة بالغسل من الجنابة^(٤). ومن الأمثلة على التفسير بالغالب، تفسير أبي هريرة ﷺ للحديث بأنه فُسَاءٌ أو ضَرَاطٌ^(٥)، وكذا تفسير ابن عباس ﷺ استهلال الصَّبي بالصباح^(٦)، قال الشيخ عبد الله البسام: «عادة السلف أنَّهم يفسرون الشيء بمثاله، وهو جزء منه، ولا يريدون به حصره في هذا النوع، وإنَّما يريدون به المثل»^(٧).

(١) الاستذكار الجامع لمذاهب الأماص، ابن عبد البر، (٥/ ٢٢٢).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، (٩٣/ ١٥٩٢).

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٨٦١٤) من طريق سَمَّاك، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ. وسَمَّاك قال فيه ابن حجر في تقريب التهذيب، (ص ٢٥٥): «صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيَّرَ بآخِرِهِ».

(٧) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، البسام، (ص ٤٦٦).

خامساً: التفسير باللازم، واللزوم أحد الدلالات اللفظية الوضعية، التي تُستفاد من اللفظ عقلاً أو عرفاً، فالصحابي قد يفسر اللفظ بلازمه لا بمطابقه، للتنبيه على دخول هذا اللازم في معنى الحديث^(١).

ومن الأمثلة عليه إسباغ الوضوء، التي فسرها ابن عمر رضي الله عنهما بالإنقاء^(٢)، والإنقاء من مستلزمات الإسباغ، قال شمس الدين الكرمانى: «تفسيره بالإنقاء من باب تفسير الشيء بلازمه، إذ الإتمام مستلزم الإنقاء عادة»^(٣).

هذه هي أهم مسالك الصحابة في تفسيرهم للألفاظ النبوية، ولا تخرج أغلبها عن هذه الأنواع^(٤)، والله أعلم.

* المطلب الثالث: حجية تفسير الصحابي رضي الله عنه لغريب اللفظ النبوي.

تكلم كثير من الباحثين حول حجية قول الصحابي عموماً أو حجية تفسير الصحابي للقرآن الكريم، أما تفسير الصحابي للألفاظ النبوية لم نجد من تناوله بالبحث والدراسة، ولهذا نركز في

(١) ينظر: قانون التأويل، ابن العربي، (ص ٥١٣)، وغاية الأحكام، الطحطاوي، (ص ٦١)، ثمر الثمام شرح غاية الأحكام، السبّاوي، (ص ١١٥)، والتفسير اللغوي للقرآن الكريم، مساعد الطيار، (ص ٦٦٢).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، الكرمانى، (٢/ ١٧٧).

(٤) ومما يجدر التنبيه عليه أن جملة من العناوين المذكورة، كالتفسير بالمطابق، والتفسير بالمثال، والتفسير باللازم، استعملها بعض العلماء في مجال بيان أنواع التفاسير عموماً، لا بخصوص هذا الموضوع، فليعلم. وممن استعمل هذه العناوين: ابن العربي في قانون التأويل، وابن تيمية في مقدمة في أصول التفسير، والطحطاوي في غاية الأحكام في الفهم والإفهام، والسبّاوي في ثمر الثمام شرح غاية الأحكام.

هذا المطلب على هذا النوع. ويختلف حكم تفسير الصحابي للألفاظ النبوية باختلاف نوع الألفاظ المفسرة وموضوعها، وسنبين ذلك بالتفصيل على النحو الآتي:

الأول: تفسير الصحابي ﷺ لمفردات الحديث اللغوية:

إذا فسر الصحابي مفردات الحديث تفسيراً لغوياً معتمداً على أصل اللغة، فتفسيره حجة باتفاق أهل العلم، ولم أجد - فيما بحثت - خلافاً في حجته^(١). قال ابن تيمية: «والرجوع إليهم في معاني الألفاظ متعين، سواء كانت لغوية أو شرعية»^(٢).

والدليل على حجية تفاسير الصحابة ﷺ أنهم أهل العربية، وهم أعراف الناس بمقاصد ألفاظ رسول الله ﷺ، قال بدر الدين الزركشي عند حديثه عن تفسير الصحابي للقرآن الكريم: «إن فسر من حيث اللغة فهم أهل اللسان، فلا شك في اعتمادهم، وإن فسر بما شاهده من الأسباب والقرائن فلا شك فيه»^(٣)، وحكم تفسيرهم للسنة لا يختلف عن حكم تفسيرهم للقرآن، فلا شك في اعتماد تفسيرهم للسنة أيضاً.

وقال السخاوي: «مما ينبغي أن يعتمد في الغريب تفسير الراوي. ولا يخرج على الخلاف في تفسير اللفظ بأحد محتمليه؛ لأن هذا إخبار عن مدلول اللغة، وهو من أهل اللسان، وخطاب الشارع يحمل على اللغة ما أمكن موافقته لها»^(٤).

(١) ينظر: المحلى، ابن حزم، (٢١٩/٧)، والمنتقى شرح الموطأ، الباجي، (٢١/١)، والفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (٢١/٦)، والبرهان في علوم القرآن، الزركشي، (١٧٢/٢)، والموافقات، الشاطبي، (١٢٨/٤)، وفتح المغيث، السخاوي، (٤٢٧/٣)، وسبل السلام، الصنعاني، (١٧٠/١).

(٢) الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، (٢١/٦).

(٣) البرهان في علوم القرآن، الزركشي، (١٧٢/٢).

(٤) فتح المغيث، السخاوي، (٤٢٧/٣).

ومن الأمثلة على هذا النوع تفسير أبي هريرة رضي الله عنه للنَّصيف بالخِمار^(١)، وتفسير أنس بن مالك رضي الله عنه الخريف بالعام^(٢).

الثاني: تفسيرُ الصحابيِّ رضي الله عنه للألفاظ النبوية الشرعية التي لا مجال فيها للرأي والاجتهاد:
ذهب جمهور العلماء إلى حجية تفسير الصحابة للألفاظ التي لا مجال فيها للرأي والاجتهاد^(٣)، وهذا في الحالات التي لم يخالف الصحابيُّ المفسر من قِبَل صحابيٍّ آخر، أمَّا إن خالفه أحد الصحابة، فهو من النوع الثالث أي الذي فيه مجال للرأي والاجتهاد، وسيأتي التفصيل فيه.

والأمور التي لا مجال فيها للاجتهاد كثيرة، أهمُّها:
- تفسير الأحاديث التي تتعلَّق بالغيبيات أو الأقوام السابقين أو الأحداث التي ستقع في المستقبل. وقد اشترط بعض العلماء في مثل هذه الأمور أن لا يكون الصحابيُّ قد عرِف عنه الأخذ عن أهل الكتاب^(٤).

ومن الأمثلة على هذا النوع تفسير سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه لقول النبي ﷺ: (نصف يوم) في

(١) أخرجه أحمد في مسنده، (١٠٢٧٠)، وجوّد إسناده المنذري في الترغيب والترهيب، (٤/ ٣١٤).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، (٣٠٩٠)، وضعّفه، لضعف الفضل بن دُلْهَم.

قلنا: الفضل بن دلهم مختلف في توثيقه وتضعيفه، وقد توبع في الحديث، تابعه معمر بن راشد، وحديثه أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، (٩٤٤١).

(٣) ينظر: النكت على ابن الصلاح، بدر الدين الزركشي، (١/ ٤٣٤-٤٣٥)، والنكت على ابن الصلاح، ابن حجر (١/ ٨٦). كما ينظر: أصول السرخسي (٢/ ١١٠)، والواضح في أصول الفقه، أبو يعلى الفراء، (٣/ ٤٠١)، والتمهيد في تخريج الفروع على الأصول، الإسنوي (ص ٤٩٩)، والموافقات، الشاطبي (٤/ ١٢٨).

(٤) ينظر: المصادر السابقة.

الآخرة، بأنه خمس مئة سنة^(١). فلا مجال للرأي في تفسير نصف يوم، فتفسيره حجة.

- تفسير المواضع والأمكنة الواردة في الحديث، ومن الأمثلة عليه: تفسير جرير بن عبد الله البجلي ﷺ لذي الخَلَصَة: (بيت باليمن لَخْتَمَ وَبَجِلَة فيه نُصِبَ تعبد، يقال له: الكعبة)^(٢).

- تفسير المقادير الشرعية الواردة في الحديث، مثل الأوزان والأكيال ونحوها مما كان يستخدم في زمن النبي ﷺ، ومن الأمثلة عليه تفسير أم المؤمنين عائشة ﷺ (النَّش) بأنه نصف أُوقِيَّة^(٣)، وهو عشرون درهماً.

- تفسير البيوع التي كانت في زمن النبي ﷺ، وأمثلتها كثيرة، منها: المُزَابنة، والمُلامسة، وغيرهما^(٤).

فتفسير الصحابي لهذه الأمور حجة عند جمهور العلماء؛ لأنهم أعرف بها من غيرهم، ولا مجال فيه للرأي والاجتهاد، والله أعلم.

الثالث: تفسير الصحابي ﷺ للألفاظ النبوية الشرعية التي فيها مجال للرأي والاجتهاد:

وهذا النوع له حالتان: الأولى: ما خولف الصحابي في تفسيره من قبل صحابي آخر. والثانية: ما لم يخالف فيه. وتفصيله فيما يأتي:

- (١) أخرجه أبو داود في سننه، (٤٣٥٠) من طريق شريح بن عبيد عن سعد ﷺ. وأعله ابن رجب في فتح الباري، (٣٣٧/٤)، وابن حجر في فتح الباري، (٣٣٧/٤) بالانقطاع بين شريح وسعد ﷺ. قلنا: روي الحديث من وجه آخر - وفيه ضعف أيضًا - من طريق راشد بن سعد عن سعد ﷺ، أخرجه أحمد في مسنده، (١٤٦٥)، والحاكم في المستدرک، (٤/٤٢٤)، وصححه على شرط الشيخين. فبمجموع الطريقين يرتقي الحديث إلى الحسن إن شاء الله.
- (٢) أخرجه البخاري في صحيحه، (٤٣٥٧).
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه، (٧٨/١٤٢٦).
- (٤) سبق تخريج أحاديث هذه البيوع.



الحالة الأولى: تفسير الصحابيِّ عليه السلام للألفاظ الشرعية مع مخالفة صحابيٍّ آخر له: في هذه الحالة ليس قول كلِّ واحدٍ منهم حجة بعينه، وإنَّما ينظر في أدلة كلِّ قول، ويؤخذ بالأرجح منها^(١)، قال الخطيب البغداديُّ: «إذا اختلفت الصحابة على قولين لم يكن قولٌ بعضهم حجةً على بعض، ولم يُجزَّ تقليد واحد من الفريقين، بل يجب الرجوع إلى الدليل^(٢)»، وقال ابن تيمية: «وإن تنازعوا رُدَّ ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، ولم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء^(٣)».

ومن الأمثلة على هذا النوع تفسير الصحابة عليهم السلام للشفق: ففسَّره عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس عليهما السلام بالحمرة^(٤)، وفسَّره أبو هريرة عليه السلام بالبياض^(٥)، وقد أخذ الجمهور بمذهب ابن عمر وابن عباس عليهما السلام، وأخذ الحنفية بمذهب أبي هريرة عليه السلام^(٦).

(١) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، (٤/١٤٩)، ونفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي، (٩/٤٠٤٦)، وإعلام الموقعين، ابن القيم، (٥/٥٤٦)، وإجمال الإصابة، العلائي، (٧٨)، وشرح الكوكب المنير، ابن النجار، (٤/٤٢٢).

(٢) الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (١/٤٤٠).

(٣) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (٢٠/١٤).

(٤) تفسير ابن عمر عليهما السلام أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف، (٣٣٨١)، والبيهقي في السنن الكبير، (٣/٤٨)، وصححه.

وتفسير ابن عباس عليهما السلام أخرجه البيهقي في السنن الكبير، (١٧٦٧) من طريق جَبَّان بن أبي جبَلَة، عن ابن عباس عليهما السلام، وفيه انقطاع بين جَبَّان وابن عباس. ينظر: الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، ابن دقيق العيد، (٤/٦٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف، (٣٣٥٧)، وإسناده صحيح.

(٦) ينظر: بدائع الصنائع، الكاساني (١/١٢٤)، والمغني، ابن قدامة، (١/٢٥)، والمجموع، النووي، =

الحالة الثانية: تفسير الصحابي للألفاظ الشرعية مع عدم مخالفة صحابي آخر:

ذهب جمهور العلماء إلى حجية تفسير الصحابي في هذه الحالة^(١)، قال ابن تيمية: «وأما أقوال الصحابة فإن انتشرت، ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء»^(٢). وتفسير الصحابة مثل أقوالهم في الاحتجاج، فيحتج به أيضًا.

بل ذهب بعضهم إلى أن قول الصحابي إذا انتشر، ولم يخالفه أحد من الصحابة، كان ذلك إجماعاً في تلك المسألة، قال أبو المظفر السمعاني: «إذا قال الصحابي قولاً وظهر في الصحابة وانتشر، ولم يُعرف له مخالف كان ذلك إجماعاً مقطوعاً به»^(٣).

ومن الأمثلة على هذا النوع تفسير أبي بكر ﷺ لحق المال بالزكاة^(٤)، عندما استدلّ به على قتال مانعي الزكاة بسبب إنكارهم ومنعهم لهذا الحق، فاستدلّ عمر ﷺ بقوله ﷺ: (أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَدْ عَصَمَ مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ)، فاحتمل قوله ﷺ: (إِلَّا بِحَقِّهِ) حَقُّ النَّفْسِ وَحَقُّ الْمَالِ، ففسّره أبو بكر ﷺ بحَقِّ الْمَالِ، فقال ﷺ: (وَاللَّهُ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ،

= (٣/ ٤١)، ومواهب الجليل، الخطاب، (١/ ٣٩٣).

(١) ينظر: التبصرة في أصول الفقه، أبو إسحاق الشيرازي، (٣٩١)، والتلخيص في أصول الفقه، إمام الحرمين الجويني، (٣/ ٩٨)، والإحكام في أصول الأحكام، الأميدي، (٢/ ١٣٨)، ونفائس الأصول في شرح المحصول، القرافي، (٩/ ٤٠٤٦)، وإعلام الموقعين، ابن القيم، (٥/ ٥٤٨)، والمسوّدة في أصول الفقه، ابن تيمية، (٢/ ٦٤٩-٦٥٠).

(٢) مجموع الفتاوى، ابن تيمية، (٢٠/ ١٤).

(٣) قواطع الأدلة في الأصول، السمعاني، (٣/ ٢٧١).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، (٦٩٢٥)، ومسلم في صحيحه، (٣٢/ ٢٠).

والله لو منعوني عَنَّا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهَا^(١)، قال ابن عبد البر: «وقول أبي بكر: (فإنَّ الزكاةَ حَقُّ المَالِ) تفسِيرُ لقول رسول الله ﷺ: (إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ)، يقول: إِنَّ الزكاةَ مِنْ حَقِّهَا»^(٢).

فمحلُّ الشاهد أنَّ قول أبي بكر ﷺ انتشر، وخالفه عمر أولاً، ثم رجع إلى قول أبي بكر ﷺ، ولم يخالفه أحد من الصحابة رضي الله عنهم، والله أعلم.

هذا، ومن خلال تتبعنا لتفسيرات الصحابة تبين لنا أنَّ النوعين الأولين الأغلب والأكثر في تفسيرات الصحابة، أمَّا النوع الأخير فأقلُّ، ولعلَّ السبب في قلتها بعد العهد من زمن النبوة وانتشار الصحابة رضي الله عنهم وصعوبة وصول التفسيرات إلى جميع الصحابة، ومن ناحية أخرى كان غالب تلك التفسيرات إجابة لمن يسألهم عن تفسير لفظة، لذا لم تنتشر انتشاراً يُعرف به موافقة الصحابة الآخرين أو مخالفتهم، والله أعلم.

الإضافة إلى تفسيرات الصحابة:

إذا فسَّر صحابيٌّ أو أكثر حديثاً هل يجوز الخروج عن أقوالهم وإحداث قول جديد؟ ذهب جمهور العلماء إلى أنَّه لا يجوز الخروج عن جملة أقوالهم^(٣). وأجاز بعض العلماء إحداث قول جديد بشروط، وهي:

١ - أن يحتمل النَّصُّ معانٍ أكثر مما فسَّره به الصحابة، كأن يفسَّر الصحابيُّ بالمثل، فيجوز تفسير الحديث بأمرٍ آخرى يحتمله النَّصُّ النبويُّ.

(١) أخرجه البخاريُّ في صحيحه، (٦٩٢٥).

(٢) الاستذكار، ابن عبد البر، (٣/٢١٧).

(٣) ينظر: الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، (١/٤٣٥)، والواضح في أصول الفقه، أبو الوفاء ابن عقيل، (٥/١٦٤)، والبحر المحيط، بدر الدين الزركشي، (٤/٥٤٢).

- ٢- أن لا يعتقد من يفسر تفسيراً جديداً، أن ما أضافه هو الصواب الذي لا محيد عنه.
- ٣- أن لا يؤدي تفسير الجديد إلى تعطيل تفاسير الصحابة والخروج عن إجماعهم العام، قال فخر الدين الرازي: «والحق أن إحداث القول الثالث إما أن يلزم منه الخروج عما أجمعوا عليه أو لا يلزم؛ فإن كان الأول لم يجز إحداث القول الثالث»^(١).
- هذا، وصلى الله وسلم على نبيينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على نبيينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد ففي ختام هذا البحث نذكر أهم النتائج المتوصل إليها، وهي:

١- تفسير الصحابي هو: ما أوضحه الصحابي من الألفاظ الغريبة أو المشبهة الواردة في الأحاديث النبوية القولية.

- ٢- عدد التفاسير الواردة عن الصحابة ﷺ من خلال الكتب المستقرة (١٣٩) تفسيراً.
- ٣- عدد الألفاظ النبوية المفسرة من خلال الكتب المستقرة (٨٤) لفظاً.
- ٤- عدد الصحابة المفسرين للألفاظ النبوية (٤٥) صحابياً ﷺ.
- ٥- أكثر الصحابة تفسيراً للألفاظ النبوية من خلال الكتب المستقرة: عبد الله بن عمر ﷺ،

(١) المحصول (١٢٨/٤)، (١٥٩). وينظر: نفائس الأصول، القرافي، (٦/٢٦٩٥)، ومجموع الفتاوى، ابن تيمية، (١٣/٥٩-٦٠)، ونهاية السؤل شرح منهاج الوصول، الإسنوي، (٣/٣٢١)، ومعالم أصول الفقه، الجيزاني، (ص ١٧٥)، والإجماع حقيقته وحجته، محمد الخضير، (ص ٣٥)، وقول الصحابي في مدرسة الأندلس، فهد الرومي، (ص ٥٤-٥٥).

إذ فُسِّرَ (٢٢) لفظاً نبوياً، وتلاه عبد الله بن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهما إذ فُسِّرَ كُلُّ واحد منهما (١٣) لفظاً نبوياً، ثم أنس بن مالك وأبو سعيد الخدري رضي الله عنهما، وفُسِّرَ كُلُّ واحد منهما (٧) ألفاظ، ثم علي بن أبي طالب وأُمُّ المؤمنين عائشة رضي الله عنهما، ولكل واحد منهما (٦) تفاسير.

٦- تنوعُ مصادر الصحابة رضي الله عنهم في تفاسيرهم للألفاظ النبوية بين القرآن، والسنة، واللغة، والأحوال والعادات.

٧- تأثرُ أهل الغريب واللغة بتفاسير الصحابة تأثراً كبيراً، إذ وافقت تفاسيرهم تفاسير الصحابة موافقة تامة إمّا باللفظ أو بالمعنى، في أكثر التفاسير الواردة عن الصحابة رضي الله عنهم.

٨- تفاسيرُ الصحابة على ثلاثة أنواع: التفسير القولي الصريح، والتفسير الضمني، وتقرير الصحابي رضي الله عنه لتفسير أحد في حضرته.

٩- تنوعُ مناهج الصحابة في تفاسيرهم للألفاظ النبوية، بين التفسير بالمطابق، والتفسير بالعُرف، والتفسير بالمراد، والتفسير بجزء من المعنى المتبادر، وهذا الأخير على عدة أصناف منها: التفسير بالمثال، والتفسير باللازم.

١٠- تفاسيرُ الصحابة رضي الله عنهم للمفردات اللغوية، والألفاظ الشرعية التي لا مجال للاجتهاد فيها، وكذلك الألفاظ الشرعية التي فيها مجال للرأي ممّا انتشر ولم يُعرف له مخالف، هذا كله حجة.

١١- تفاسيرُ الصحابة للألفاظ الشرعية التي فيها مجال للرأي والاجتهاد، ممّا لم ينتشر ولم يُعرف له مخالف، حجة عند الجمهور، وأمّا تفاسيرهم للألفاظ الشرعية مع وجود المخالفة فإنّ قول كُلِّ واحد بعينه ليس بحجة، ويقدم الأرجح بالدليل.

التوصيات:

وفي ختام هذا البحث يطيب لنا أن نعرض هنا بعض التوصيات التي نراها جديرة بالذكر:

١- إخراج مشروع معجم تفاسير الصحابة بصورة كاملة شاملة.

تفسيرُ الصحابيِّ ﷺ لغريبِ اللفظِ النَّبَوِيِّ...

- ٢- دراسةُ تفاسيرِ كُلِّ صحابيٍّ لغريبِ الحديثِ على حِدةٍ، دراسةٌ لغويَّةٌ فقهيَّةٌ.
- ٣- البحثُ عن التطورِ التاريخيِّ لتفسيرِ الغريبِ من قِبَلِ الصحابةِ ﷺ فمن بعدهم.
- وأخيراً.. فهذا جهدُ المُقِلِّ، بذلنا فيه وسعنا وطاقتنا، فإنَّ يكُ صواباً فمن الله، وإنَّ يكنُ خطأً فمنَّا ومن الشيطان، ونسألُ اللهَ التوفيقَ لما فيه رضاه، وصلى اللهُ على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهدًى إلى يوم الدين.

فهرس المصادر والمراجع

- (١) الإجماع.. حقيقته وحجيته. الخضيريّ، محمد عبد العزيز، مجلة البيان، عدد ١٤٠، ١٤٢٠هـ.
- (٢) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة. العلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيّكلدي الدمشقيّ (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، ط ١، الكويت: جمعية إحياء التراث الإسلامي، ١٤٠٧هـ.
- (٣) الإحكام في أصول الأحكام. الأمديّ، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفيّ، ط ١، الرياض: دار الصميعي، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (٤) اختصار علوم الحديث. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقيّ (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط ١، الرياض: دار الميمان بالرياض، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- (٥) الاستذكار الجامع لمذاهب الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبيّ (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط ١، دمشق: دار قتيبة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- (٦) الأصول. السرخسيّ، شمس الدين أبو بكر محمد بن أحمد (ت ٤٩٠هـ)، تحقيق: أبي الوفاء الأفغانيّ، د. ط، بيروت: دار المعرفة، د. ت.
- (٧) أصول الفقه. ابن مُفلّح، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسيّ الحنبليّ (ت ٧٦٣هـ)، تحقيق: فهد بن محمد السّدْحان، ط ١، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٨) إعلام الموقعين عن رب العالمين. ابن القيم، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، ط ١، الرياض: دار ابن الجوزيّ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (٩) البحر المحيط في أصول الفقه. الزّركشيّ، بدر الدين محمد بن عبد الله الشافعيّ (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: عبد القادر عبد الله العاني، وعمر الأشقر، وعبد الستار أبو غُدّة، ط ٢، الكويت: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

- (١٠) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود (ت ٥٨٧هـ)، ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (١١) البرهان في أصول الفقه. إمام الحرمين الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم أديب، ط ١، قطر: وزارة الأوقاف بدولة قطر، ١٣٩٩هـ.
- (١٢) البرهان في علوم القرآن. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم، ط ٢، القاهرة: مكتبة دار التراث، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (١٣) البيان والتبيين. الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط ٧، القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- (١٤) تاج العروس من جواهر القاموس. مرتضى الزبيدي، محمد بن محمد الحسيني (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج وآخرين، ط ٢، الكويت: وزارة الإرشاد بالكويت، ١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.
- (١٥) التبصرة في أصول الفقه. أبو إسحاق الشيرازي، إبراهيم بن علي (ت ٤٧٦هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، ط ١، دمشق: دار الفكر، ١٤٠٣هـ.
- (١٦) التفسير اللغوي للقرآن الكريم. الطيار، مساعد بن سليمان، ط ١، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٣٢هـ.
- (١٧) تقريب التهذيب. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط ٤، حلب: دار الرشيد، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (١٨) التقريب والإرشاد. الباقلاني، أبو بكر محمد بن الطيب (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: عبد الحميد بن علي أبي زنيد، ط ٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- (١٩) التقرير والتحبير. ابن أمير الحاج، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد (ت ٨٧٩هـ)، ط ٢، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- (٢٠) التلخيص في أصول الفقه. إمام الحرمين الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد الله جولم النبالي، وشبير أحمد العمري، ط ١، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٦م.

- (٢١) التمهيد في تخريج الفروع على الأصول. الإسْنَوِيّ: جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن (ت ٧٧٢هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.
- (٢٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد، ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلويّ ومحمد عبد الكريم البكريّ وآخرين، د. ط، القاهرة: مؤسسة القرطبة، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- (٢٣) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام. البسام: عبد الله بن عبد الرحمن (ت ١٤٢٣هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط ١٠، الشارقة: مكتبة الصحابة بالشارقة، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.
- (٢٤) ثمر الثمام شرح غاية الأحكام في آداب الفهم والإفهام. السَّنَاوِيّ، محمد بن محمد الأزهرّي، المعروف بالأمير (ت ١٢٣٢هـ)، تحقيق: عبد الله سليمان العتيق، ط ١، جدة: دار المنهاج للنشر والتوزيع بجدة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- (٢٥) جامع بيان العلم وفضله. ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيريّ، ط ١، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٢٦) الجامع الكبير المعروف بسنن الترمذي. الترمذي، أبو عيسى محمد بن سَوْرَة (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرْنَؤوط وآخرين، ط ١، دمشق وبيروت: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- (٢٧) سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام. الصنعانيّ، محمد بن إسماعيل الأمير (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، ط ٣، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٢٨) السنن. أبو داود، سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِيّ (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط ١، جدة: دار القبلة ومؤسسة الريان والمكتبة المكية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (٢٩) سير أعلام النبلاء. الذهبيّ، شمس الدين محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرْنَؤوط، ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- (٣٠) شرح الحديث المفتي في مبعث النبي المصطفى. أبو شامة المقدسيّ، أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل (ت ٦٦٥)، تحقيق: جمال عزون، ط ١، الشارقة: مكتبة العمرين العلميّة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- (٣١) شرح الكوكب المنير المسمى بـ: مختصر التحرير، أو المختصر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه. ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي (ت ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، د.ط، الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- (٣٢) صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط ١، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ١٤٢٢هـ.
- (٣٣) صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. مسلم، ابن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- (٣٤) صحيح سنن أبي داود. الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ)، ط ١، الكويت: مؤسسة غراس، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- (٣٥) العدة في أصول الفقه. أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المبركي، ط ٢، الرياض: د.ن، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- (٣٦) العين. الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، د.ط، بيروت: دار ومكتبة الهلال، د.ت.
- (٣٧) غاية الأحكام في آداب الفهم والإفهام. الطحطاوي، عمر بن علي المالكي (ت ١١٨١هـ)، (مع شرحه ثمر الثمام)، تحقيق: عبد الله سليمان العتيق، ط ١، جدة: دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- (٣٨) غريب الحديث. أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: حسين محمد محمد شرف، د.ط، القاهرة: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- (٣٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن باز، ومحمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، د.ط، بيروت: دار المعرفة، طبعة السلفية، د.ت.

- (٤٠) فتح الباقي بشرح ألفية العراقي. زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى زكريا بن محمد (ت ٩٢٦هـ)، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر الفحل، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- (٤١) الفصول في الأصول. الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: عجيل جاسم النشمي، ط ٢، الكويت: وزارة الأوقاف الكويتية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٤٢) فصول في أصول التفسير. الطيار، مساعد بن سليمان، ط ٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ.
- (٤٣) الفقيه والمتفقه. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، ط ٢، الدمام: دار ابن الجوزي، ١٤٢١هـ.
- (٤٤) قانون التأويل. أبو بكر ابن العربي، محمد بن عبد الله الإشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد السليمان، ط ١، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية؛ بيروت: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- (٤٥) القراءة خلف الإمام. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت.
- (٤٦) قواطع الأدلة في أصول الفقه. السمعاني، أبو المظفر منصور بن محمد (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: عبد الله بن حافظ بن أحمد الحكمي، ط ١، الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (٤٧) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف. ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، نسخة مصورة.
- (٤٨) كشف الأسرار عن أصول أصول فخر الإسلام البزدوي. علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد (ت ٧٣٠هـ)، د. ط، بيروت: دار الكتاب العربي، د. ت.
- (٤٩) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري. الكرمانلي، شمس الدين محمد بن يوسف (ت ٧٨٦هـ)، ط ٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- (٥٠) لسان العرب. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ)، تحقيق: عبد الله علي الكبير والآخرين، د. ط، القاهرة: دار المعارف، د. ت.

- (٥١) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، د. ط، القاهرة: مكتبة القدسي، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- (٥٢) المجموع شرح المذهب. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٧٦٧هـ)، (ومعه تكملة السبكي والمطيعي)، د. ط، بيروت: دار الفكر، د. ت.
- (٥٣) مجموع الفتاوى. ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد السلام (٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، د. ط، المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- (٥٤) المحصول في علم أصول الفقه. فخر الدين الرازي، محمد بن عمر (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طه جابر فياض العلواني، ط ٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (٥٥) المحكم والمحيط الأعظم. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المُرسي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندائي، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- (٥٦) المدخل إلى السنن الكبرى. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ط ٢، الرياض: مكتبة أضواء السلف، ١٤٢٠هـ.
- (٥٧) المسند. أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- (٥٨) المسند. الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، ط ١، الرياض: دار المغني، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- (٥٩) المسند. الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، ط ١، القاهرة: دار هجر، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- (٦٠) المصنف. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، ط ١، جدة: دار القبلة؛ دمشق: مؤسسة علوم القرآن، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- (٦١) المصنف. الصنعاني، عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط ٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.

- (٦٢) معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة. الجيزاني، محمد بن حسين، ط ٥، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ.
- (٦٣) المعتمد في أصول الفقه. أبو الحسين البصري، محمد بن علي الطيب المعتزلي (ت ٤٣٦هـ)، تحقيق: خليل الميس، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.
- (٦٤) معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط ١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- (٦٥) معرفة أنواع علم الحديث. ابن الصلاح، أبو عمر عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عائشة عبد الرحمن بنت شاطئ، ط ١، المطبوع مع محاسن الاصطلاح دار المعارف بالقاهرة، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- (٦٦) معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه. الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: أحمد بن فارس سلوم، ط ١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- (٦٧) المغني. ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن محمد المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، ط ٢، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (٦٨) مقدمة في أصول التفسير. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، ط ١، بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٤٩٠هـ - ١٩٨٠م.
- (٦٩) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت ٧٦٧هـ)، ط ١، مصر: المطبعة المصرية، ١٣٤٧هـ - ١٩٢٩م.
- (٧٠) الموافقات. الشاطبي، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: مشهور حسن سلمان، ط ١، الرياض: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- (٧١) مواهب الجليل شرح مختصر خليل. الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد الطرابلسي المغربي (ت ٩٥٤هـ)، ط ٢، بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- (٧٢) الموطأ. مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ط ١، أبو ظبي: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- (٧٣) نصيحة أهل الحديث. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد الكريم الوريكات، ط ١، الزرقاء، الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٨هـ.
- (٧٤) نفائس الأصول في شرح المحصول. القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، ط ١، د.م: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- (٧٥) النكت على كتاب ابن الصلاح. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي المدخلي، ط ٢، الرياض: دار الراجعية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- (٧٦) النكت على مقدمة ابن الصلاح. بدر الدين الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط ١، الرياض: مكتبة أضواء السلف، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (٧٧) نهاية السؤل في شرح منهاج الوصول. الإسنوي، جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن (ت ٧٧٢هـ)، ومعه سؤل الوصول لشرح نهاية السؤل لمحمد بن خيثم المطيعي، د.ط، بيروت: عالم الكتب، د.ت.
- (٧٨) النهاية في غريب الحديث والأثر. مجد الدين ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: أحمد بن محمد الخراط، ط ١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، د.ت.
- (٧٩) الواضح في أصول الفقه. أبو الوفاء ابن عقيل، علي بن عقيل البغدادي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

List of Sources and References

- (1) Al-Ijma.. Haqeeqatuh wa Hujjayyatuh, (Consensus.. Reality and Evidence). Al-Khudhairi, Muhammad Abdul Aziz, Al-Bayan Magazine, number 140, 1420H.
- (2) Ijmal Al-Isabah fi Aqwal As-Sahabah. Al-Alla'ie, Salahuddin Abu Saeed Khalel Bin Kaikaldi Ad-Dimashqi (died 761H), edited by: Muhammad Sulaiman Al-Ashqar, 1st ed., Kuwait: Islamic Cultural Revival Committee, 1407H.
- (3) Al-Ihkam fi Usool Al-Ahkam. Al-Aamidi, Abu Al-Hasan Syeduddin Ali Bin Abi Ali (died 631H), edited by: Abdur Razzaq Afeefi, 1st ed., Riyadh: Dar As-Sumai'ie, 1424H – 2003.
- (4) Ikhtisar Uloom Al-Hadeeth. Ibn Katheer, Abu Al-Fadda Ismaeel Ibn Katheer Ad-Dimashqi (died 774H), edited by: Maher Yaseen Al-Fahl, 1st ed., Riyadh: Dar Al-Maiman in Riyadh, 1434H – 2013.
- (5) Al-Istithkar Al-Jami Limathahib Al-Amsar wa Ulama Al-Aqtar Fima Tadammanahu Al-Muwatta min Maani Ar-Ra'ie wa Al-Aathar wa Sharh Thalika Kullih Bi Al-Ijaz wa Al-Ikhtisar. Ibn Abdul Barr, Abu Umar Yusuf Bin Abdullah Al-Qurtubi (died 463H), edited by: Abdul Muti Ameen Qalaji, 1st ed., Damascus: Dar Qutaibah, 1414H – 1993.
- (6) Al-Usool. As-Sarkhasi, Shamsuddin Abu Bakr Muhammad Bin Ahmad (died 490H), edited by: Abi Al-Wafaa Al-Afghani, n.d, Beirut: Dar Al-Maarifah, n.d.
- (7) Usool Al-Fiqh. Ibn Muflih, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Muflih Al-Maqdisi Al-Hanbali (died 763H), edited by: Fahad Bin Muhammad As-Sadhaan, 1st ed., Riyadh: Al-Ubaikan Bookstore, 1420H – 1999.
- (8) I'lam Al-Muwaqqieen an Rabb Al-Aalameen. Ibn Al-Qayyim, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Abi Bakr (751H), edited by: Mashhoor Hasan Salman, 1st ed., Riyadh: Dar Ibn Al-Jawzi, 1423H – 2002.
- (9) Al-Bahr Al-Muheet fi Usool Al-Fiqh. Az-Zarkashi, Badruddin Muhammad Bin Abdullah Ash-Shaafie (died 794H), edited by: Abdul Qadir Abdullah Al-Aani, and Umar Al-Ashqar, and Abdus Sattar Abu Ghuddah, 2nd ed., Kuwait: Ministry of Islamic Affairs in Kuwait, 1413H – 1992.
- (10) Bada'I As-Sanaa'I fi tarteeb Ash-Sha'raa'ie. Al-Kasani, Alaauddin Abu Bakr Bin Masood (died 587H), 2nd ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1406H – 1986.
- (11) Al-Burhan fi Usool Al-Fiqh. Imam Al-Haramain Al-Juwaini, Abu Al-Maali Abdul Malik Bin Abdullah (died 478H), edited by: Abdul Atheem Adeeb, 1st ed., Qatar: Ministry of Trusts Qatar, 1399H.
- (12) Al-Burhan fi Uloom Al-Quraan. Az-Zarkashi, Badruddin Muhammad Bin Abdullah (died 794H), edited by: Muhammad Abu Al-Fadhl Ibrahim, 2nd ed., Cairo: Dar At-Turath Bookstore, 1404H – 1984.
- (13) Al-Bayan wa At-Tabyeen. Al-Jahith, Abu Uthman Amr Bin Bahr (died 255H), edited by: Abdus Salam Muhammad haroon, 7th ed., Cairo: Al-Khanji Bookstore, 1418H – 1998.

- (14) Taj Al-Aroos min Jawahir Al-Qamoos. Murtadha Az-Zubaidi, Muhammad Bin Muhammad Al-Husaini (died 1205H), edited by: Abdus Sattar Ahmad Farraj and others, 2nd ed., Kuwait: Ministry of Islamic Affairs Kuwait, 1385H – 1965.
- (15) At-Tabsirah fi Usool Al-Fiqh. Abu Ishaq Ash-Shirazi, Ibrahim Bin Ali (died 476H), edited by: Muhammad Hasan Hito, 1st ed., Damascus: Dar Al-Fikr, 1403H.
- (16) At-Tafseer Al-Lughawi lil Quran Al-Kareem, (The Linguistic Explanation of the Holy Quraan). At-Tayyar, Musa'id Bin Sulaiman, 1st ed., Dammam: Dar Ibn Al-Jawzi, 1423H.
- (17) Taqreeb At-Tahtheeb. Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadhl Shihabuddin Ahmad Bin Ali (died 852H), edited by: Muhammad Awwamah, 4th ed., Halab: Dar Ar-Rasheed, 1418H – 1997.
- (18) At-Taqreeb wa Al-Irshad. Al-Baqillani, Abu Bakr Muhammad Bin At-Tayyib (died 403H), edited by: Abdul Hameed Bin Ali Abi Zuna'id, 2nd ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1418H – 1998.
- (19) At-Taqreer wa At-Tahbeer. Ibn Ameer Al-Hajj, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Ibn Muhammad (died 879H), 2nd ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403H – 1983.
- (20) At-Talkhees fi Usool Al-Fiqh. Imam Al-Haramain Al-Juwaini, Abu Al-Maali Abdul Malik Bin Abdullah (died 478H), edited by: Abdullah Joulum An-Nabali, and Shabir Ahmad Al-Umari, 1st ed., Beirut: Dar Al-Basha'ir Al-Islamiyyah, 1419H – 1996.
- (21) At-Tamheed fi Takhreej Al-Furoo ala Al-Usool. Al-Isnawi, Jamaluddin Abu Muhammad Abdur Rahim Bin Al-Hasan (died 772H), edited by: Muhammad Hasan Hito, 1st ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1400H.
- (22) At-Tamheed lima fi Al-Muwatta min Al-Maani wa Al-Masaneed, Ibn Abdul Barr: Abu Umar Yusuf Bin Abdullah (died 463H), edited by: Mustafa Bin Ahmad Al-Alawi and Muhammad Abdul Kareem Al-Bakri and others, n.d, Cairo: Cordoba Foundation, 1387H – 1967.
- (23) Tayseer Al-Allam Sharh Umdat Al-Ahkam. Al-Bassam: Abdullah Bin Abdur Rahman (died 1423H), edited by: Muhammad Subhi Bin Hasan Hallaq, 10th ed., Sharjah: As-Sahabah Bookstore in Sharjah, 1426H – 2006.
- (24) Thamr Ath-Thumam Sharh Ghayat Al-Ihkam fi Adaab Al-Fahm wa Al-Ifham. As-Sanabawi, Muhammad Bin Muhammad Al-Azhari, known as Al-Ameer (died 1232H), edited by: Abdullah Sulaiman Al-Ateeq, 1st ed., Jeddah: Dar Al-Minhaj Publishers and Distributors Jeddah, 1430H – 2009.
- (25) Jami Bayan Al-Ilm wa Fadhliah. Ibn Abdul Barr, Abu Umar Yusuf Bin Abdullah Al-Qurtubi (died 463H), edited by: Abi Al-Ashbal Az-Zuhairi, 1st ed., Riyadh: Dar Ibn Al-Jawzi, 1414H – 1994.
- (26) Al-Jami Al-Kabeer known as Sunan At-Tirmithi. At-Tirmithi, Abu Isa Muhammad Bin Sawrah (died 279H), edited by: Shuaib Al-Arnaoot and others, 1st ed., Damascus and Beirut: Dar Ar-Risalah International, 1430H – 2009.

- (27) Subul As-Salam Al-Mousilah ila Buloogh Al-Maram. As-Sanaani, Muhammad Bin Ismaeel AL-Ameer (died 1182H), edited by: Muhammad Subhi Hasan Hallaq, 3rd ed., Riyadh: Dar Ibn Al-Jawzi, 1421H – 2000.
- (28) As-Sunan. Abu Dawood, Sulaiman Bin Al-Ashath As-Sijistani (died 275H), edited by: Muhammad Awwamah, 1st ed., Jeddah: Dar Al_Qiblah and Ar-Rayyan Foundation and Al-Makkiyyah Bookstore, 1419H- 1998.
- (29) Siyar Aalam An-Nubalaa. Ath-Thahabi, Shamsuddin Muhammad Bin Ahmad (died 748H), edited by: Shuaib Al-Arnaoot, 1st ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1417H – 1996.
- (30) Sharh Al-Hadeeth Al-Muqtafa fi Mabaath An-Nabiyy Al-Mustafa. Abu Shamah Al-Maqdisi, Abu Al-Qasim Shihabuddin Abdur Rahman Bin Ismaeel (died 665H), edited by: Jamal Azoon, 1st ed., Sharjah: Al-Umarain Al-Ilmiyyah Bookstore, 1420H – 1999.
- (31) Sharh Al-Kawkab Al-Muneer AL-Musamma bi: Mukhtasar At-Tahreer, or Al-Mukhtasar Al-Mubtakar Sharh Al-Mukhtasar fi Usool Al-Fiqh. Ibn An-Najjar, Muhammad Bin Ahmad AL-Futoohi Al-Hanbali (died 972H), edited by: Muhammad Az-Zuhaili, and Nazeeh Hammad, n.d, Riyadh: Al-Ubaikan Bookstore, 1413H – 1993.
- (32) Saheeh Al-Bukhari = Al-Jami Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar min Umoor Rasoolillah wa Sunnatih wa Ayyamih. Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad Ibn Ismaeel Al-Jufiyy, edited by: Muhammad Zuhair Bin Nasir An-Nasir, 1st ed., Dar Tawq An-Najat (copied from As-Sultaniyyah with added numbering by Muhammad Fuaad Abdul Baqi), 1422H.
- (33) Saheeh Muslim = Al-Musnad As-Saheeh Al-Mukhtasar bi Naql Al-Adl an Al-Adl ila Rasoolillah Salla Allah Alaihi wa Sallam. Muslim, Ibn Al-Hajjaj Al-Qushairi An-Naisaboori (died 261H), edited by: Muhammad Fuaad Abdul Baqi, n.d, Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, n.d.
- (34) Saheeh Sunan Abi Dawood. Al-Albani, Muhammad Nasiruddin (died 1420H), 1st ed., Kuwait: Ghiras Foundation, 1423H – 2002.
- (35) Al-Uddah fi Usool Al-Fiqh. Abu Yaala Al-Farra, Muhammad Bin Al-Husain (died 458H), edited by: Ahmad Bin Ali Bin Sair Al-Mubarakai, 2nd ed., Riyadh: n.d, 1410H – 1990.
- (36) Al-Ain. Al-Khaleel Bin Ahmad Al-Faraheedi (died 175H), edited by: Dr Mahdi Al-Makhzoomi, and Ibrahim As-Saamirraie, n.d, Beirut: Al-Hilal Bookstore and House, n.d.
- (37) Ghayat Al-Ihkamfi Adaab Al-Fahm wa Al-Ifham. At-Tahlawi, Umar Bin Ali Al-Maliki (died 1181H), (with an explanation by Thamr Ath-Thammam), edited by: Abdullah Sulaiman Al-Ateeq, 1st ed., Jeddah: Dar Al-Minhaj Publishers and Distributors, 1430H – 2009.
- (38) Ghareeb Al-Hadeeth. Abu Ubaid, Al-Qasim Bin Sallam Al-Harawiyy (died 224H), edited by: Husain Muhammad Muhammad Sharaf, n.d, Cairo: Arabic Language Complex cairo, 1404H – 1984.

- (39) Fath Al-Bari Bi Sharh Saheeh Al-Bukhari. Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadhl Shihabuddin Ahmad Bin Ali (died 852H), edited by: Abdu Aziz Bin Baz, and Muhammad Fuaad Abdul Baqi, and Muhibbuddin Al-Khateeb, n.d, Beirut: Dar Al-Maarifah, Ash-Salafiyyah edition, n.d.
- (40) Fath Al-Baqi Bi Sharh Alfiyyat Al-Iraqi. Zakaria Al-Ansari, Zainuddin Abu Yahya Zakaria Bin Muhammad (died 926H), edited by: Abdul Lateef Al-Hameem, and Maher Al-Fahel, 1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1422H – 2002.
- (41) Al-Fusool fi Al-Usool. Al-Jassas, Abu Bakr Ahmad Bin Ali Al-Hanafi (died 370H), edited by: Ujail Jasim An-Nashami, 2nd ed., Kuwait: Ministry of Islamic Affairs, 1414H – 1994.
- (42) Fusool fi Usool At-Tafseer. At-Tayyar, Musaa'id Bin Sulaiman, 2nd ed., Dammam: Dar Ibn Al-Jawzi, 1423H.
- (43) Al-Faqeeh wa Al-Mutafaqqih. Al-Khateeb Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad Bin Ali (died 463H), edited by: Abdur Rahman Aadil Bin Yusuf Al-Gharazi, 2nd ed., Dammam: Dar Ibn Al-Jawzi, 1421H.
- (44) Qanoon At-Ta'weel. Abu Bakr Ibn Al-Arabi, Muhammad Bin Abdullah Al-Ishbeeli Al-Maaliki (died 543H), edited by: Muhammad As-Sulaimani, 1st ed., Jeddah: Dar Al-Qiblah fir Islamic Culture, Beirut: Foundation of Quraan Sciences, 1406H – 1986.
- (45) Al-Qiraa'ah Khalf Al-Imam, (Reciting Behind the Imam). Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmad Bin Al-Husain (died 458H), edited by: Muhammad As-Saeed Bin Basyooni Zaghloul, n.d, Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, n.d.
- (46) Qawati Al-Adillah fi Usool Al-Fiqh. As-Samaani, Abu Al-Muthaffar Mansoor Ibn Ahmad (died 489H), edited by: Abdullah Bin Haafith Bin Ahmad Al-Hakami, 1st ed., Riyadh: At-Tawbah Bookstore, 1419H – 1998.
- (47) Al-Kaf Ash-Shaf fi Takhreej Ahadeeth Al-Kashaf. Ibn Hajar Al-Asqalani, Shihabuddin Abu Al-Fadhl Ahmad Bin Ali (died 852H), a photocopied version.
- (48) Kashf Al-Asrar an Usool Usool Fakhr Al-Islam Al-Bazdawi. Alaa'uddin Al-Bukhari, Abdul Aziz Bin Ahmad (died 730H), n.d, Beirut: Dar Al-Kitab Al-Arabi, n.d.
- (49) Al-Kawakib Ad-Darari fi Sharh Saheeh Al-Bukhari. Al-Karamani, Shamsuddin Muhammad Bin Yusuf (died 786H), 2nd ed., Beirut: Dar Ihya At-Turath Al-Arabi, 1401H – 1981.
- (50) Lisan Al-Arab. Ibn Manthoor, Abu Al-Fadhl Jamaluddin Muhammad Bin Mukarram (711h), edited by: Abdullah Ali Al-Kabeer and others, n.d, Cairo: Dar Al-Maarif, n.d.
- (51) Mujamma Az-Zawa'id wa Manba Al-Fawa'id. Al-Haithami, Abu Al-Hasan Nooruddin Ali Bin Abi Bakr (died 807H), edited by: Husamuddin Al-Qudsi, n.d, Cairo: Al-Qudsi Bookstore, 1414H – 1994.
- (52) Al-MAjmou Sharh Al-Muhathab. An-Nawawi, Abu Zakaria Yahya Bin Sharaf (died 767H), (and with it a continuation by As-Sabki and Al-Muteeie), n.d, Beirut: Dar Al-Fikr, n.d.

- (53) Majmou Al-Fatawa. Ibn Taimiyyah, Taquiddin Ahmad Bin Abdus Salam (728H), edited by: Abdur Rahman Bin Muhammad Bin Qasim, n.d, Al-Madinah Al-Munawwarah: King Fahad Complex for Printing the Mushaf, 1416H – 1995.
- (54) Al-Mahsool fi Ilm Usool Al-Fiqh. Fakhruddin Ar-Razi, Muhammad Bin Umar (died 606H), edited by: Taha Jaber Fayyadh Al-Alawani, 2nd ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1418H – 1997.
- (55) Al-Muhkam wa Al-Muheet Al-Aatham. Ibn Seedah, Abu Al-Hasan Ali Bin Ismaeel Al-Mursi (died 458H), edited by: Abdul Hameed Hendawi, 1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1421H – 2001.
- (56) Al-Madkhal ila As-Sunan Al-Kubra. Al-Baihaqi, Abu Bakr Ahmad Bin Al-Husain (died 458H), edited by: Muhammad Dhiyaa Ar-Rahman Al-Aathami, 2nd ed., Riyadh: Adhwa As-Salaf Bookstore, 1420H.
- (57) Al-Musnad. Ahmad Bin Hanbal, Abu Abdullah Ahmad Bin Muhammad (died 241H), edited by: Shuaib Al-Arnaoot, and Aadil Murshid, 1st ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1416H – 1995.
- (58) Al-Musnad. Ad-Darimi, Abu Muhammad Abdullah Bin Abdur Rahman (died 255H), edited by: Husain Saleem Asad Ad-Darani, 1st ed., Riyadh: Dar Al-Mughni, 1421H – 2000.
- (59) Al-Musnad. At-Tayalisi, Abu Dawood Sulaiman Bin Dawood (died 204H), edited by: Dr Muhammad Bin Abdul Muhsin At-Turki, 1st ed., Cairo: Dar Hajr, 1420H – 1999.
- (60) Al-Musannaf. Ibn Abi Shaybah, Abu Bakr Abdullah Bin Muhammad Al-Absi (died 235H), edited by: Muhammad Awwamah, 1st ed., Jeddah: Dar Al-Qiblah, Damascus: Quran Sciences Foundation, 1427H – 2006.
- (61) Al-Musannaf. As-Sanaani, Abdur Razzaq Bin Hammam (died 211H), edited by: Habeb Ar-Rahman Al-Aathami, 2nd ed., Beirut: The Islamic Office, 1403H – 1982.
- (62) Maalim Usool Al-Fiqh Inda Ahl As-Sunnah wa Al-Jamaah. Al-Jeezani, Muhammad Bin AL-Husain, 5th ed., Riyadh: Dar Ibn Al-Jawzi, 1427H.
- (63) Al-Mutamid fi Usool Al-Fiqh. Abu Al-Husain Al-Basri, Muhammad Bin Ali At-Tayyib Al-Mutazili (died 436H), edited by: Khaleel Al-Mais, 1st ed., Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1403H.
- (64) Mujam Maqayees Al-Lughah. Ibn Faris, Abu Al-Husain Ahmad Bin Faris (died 395H), edited by: Abdus Salam Muhammad Haroon, 1st ed., Beirut: Dar Al-Fikr, 1399H – 1979.
- (65) Maarifat Anwa Ilm Al-Hadeeth, (Knowing the Types of Hadeeth Sciences). Ibn As-Salah, Abu Umar Uthman Bin Abdur Rahman Ash-Shaharzoori (died 643H), edited by: Aaisha Abdur Rahman Bint Shaati, 1st ed., printed with Mahasin Al-Istilah Dar Al-Maarif in Cairo, 1411H – 1990.
- (66) Maarifat Uloom Al-Hadeeth wa Kammiyyat Ajnasih. Al-Hakim An-Naisaboori, Abu Abdullah Muhammad Bin Abdullah (died 405H), edited by: Ahmad Bin Faris Salloom, 1st ed., Beirut: Dar Ibn Hazm, 1424H – 2003.

- (67) Al-Mughni. Ibn Qudamah, Muwaffaquddin Abdullah Bin Muhammad Al-Maqdisi (died 620H), edited by: Dr Abdullah Abdul Muhsin At-Turki and Abdul Fattah Muhammad Al-Hilow, 2nd ed., Riyadh: Dar Aalam Al-Kutub, 1417H – 1997.
- (68) Muqaddimah fi Usool At-Tafseer. (An Introduction to the Foundations of Tafseer). Ibn Taymiyyah, Taquiddin Abu Al-Abbas Ahmad Bin Abdul Halim Ad-Dimashqi (died 728H), 1st ed., Beirut: Dar Al-Hayat Bookstore, 1409H – 1980.
- (69) Al-Minhaj fi Sharh Saheeh Muslim Bin Al-Hajjaj. An-Nawawi, Abu Zakaria Yahya Bin Sharaf (died 767H), 1st ed., Egypt: Al-Masriah Press, 1347H – 1929.
- (70) Al-Muwafaqat. Ash-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim Bin Musa Al-Lakhmi (died 790H), edited by: Mashhoor Hasan Salman, 1st ed., Riyadh: Dar Ibn Affan, 1417H – 1997.
- (71) Mawahib Al-Jaleel Sharh Mukhtasar Khaleel. Al-Hattab, Shamsuddin Abu Abdullah Muhammad Bin Muhammad At-Tarabulsi AL-Maghribi (died 954H), 2nd ed., Beirut: Dar Al-Fikr, 1412H – 1992.
- (72) Al-Muwatta. Malik Bin Anas (died 179H), edited by: Muhammad Mustafa Al-Aathami, 1st ed., Abu Dhabi: Zayed Bin Sultan Aal Nuhayyan Foundation, 1425H – 2004.
- (73) Naseehat Ahl Al-Hadeeth, (The Advice of Ahl Al-Hadeeth). Al-Khateeb Al-Baghdadi, Abu Bakr Ahmad Bin Ali Bin Thabit (died 463H), edited by: Abdul Kareem Al-Wuraikat, 1st ed., Zarqaa, Jordan: Al-Manar Bookstore, 1408H.
- (74) Nafa'is Al-Usool fi Sharh Al-Mahsool. Al-Qarafi, Shihabuddin Abu Al-Abbas Ahmad Bin Idrees (died 684H), edited by: Aadil Ahmad Abdul Mawjood, and Ali Muhammad Muawwad, 1st ed., n.d: Nizar Mustafa Al-Baz Bookstore, 1416H – 1995.
- (75) An-Nakt ala Kitab Ibn As-Salah. Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu Al-Fadhl Shihabuddin Ahmad Bin Ali (died 852H), edited by: Rabee Bin Hadi Al-Madkhali, 2nd ed., Riyadh: Dar Ar-Rayah, 1415H – 1994.
- (76) An-Nakt ala Muqaddimat Ibn As-Salah. Badruddin Az-Zarkashi, Abu Abdullah Muhammad Bin Abdullah (died 794H), edited by: Zainul Abideen Bin Muhammad Bila Fareej, 1st ed., Riyadh: Adhwaa As-Salaf Bookstore, 1419H – 1998.
- (77) Nihayat As-Sool fi Sharh Minhaj Al-Wusool. Al-Isnawi, Jamaluddin Abu Muhammad Abdur Raheem Bin Al-Hasan (died 772H), and with it Sullam Al-Wusool li Sharh Nihayat As-Sool by Muhammad Bakheet Al-Muteeie, n.d, Beirut: Aalam Al-Kutub, n.d.
- (78) An-Nihayah fi Ghareeb Al-Hadeeth wa Al-Athar. Majduddin Ibn Al-Atheer, Abu As-Saadat Al-Mubarak Bin Muhammad (died 606H), edited by: Ahmad Bin Muhammad Al-Kharrat, 1st ed, Qatar: Ministry of Islamic Affairs Qatar, n.d.
- (79) Al-Wadhih fi Usool Al-Fiqh. Abu Al-Wafaa Ibn Aqeel, Ali Bin Aqeel Al-Baghdadi, edited by: Abdullah Bin Abdul Muhsin At-Turki, 1st ed., Beirut: Ar-Risalah Foundation, 1420H – 1999.
